

12-1-2020

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال في كتابه "تهذيب الكمال" The Clues Elicited to Explain Al-Hafiz Al-Muzai's View of "Irsal" (Discontinuity of Hadith Narration) in his Book "Tahdheeb Al-Kamal"

Saed Mohammad Bawaneh  
Yarmouk University, saedbawaneh@yahoo.com

Rasheedah Bint Ahmad Bin Baker

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois>

 Part of the [Islamic Studies Commons](#)

### Recommended Citation

Bawaneh, Saed Mohammad and Bin Baker, Rasheedah Bint Ahmad (2020) "القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال في كتابه "تهذيب الكمال" The Clues Elicited to Explain Al-Hafiz Al-Muzai's View of "Irsal" (Discontinuity of Hadith Narration) in his Book "Tahdheeb Al-Kamal";" *Jordan Journal of Islamic Studies*: Vol. 16: Iss. 4, Article 10.

Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol16/iss4/10>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Jordan Journal of Islamic Studies by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact [rakan@aarj.edu.jo](mailto:rakan@aarj.edu.jo), [marah@aarj.edu.jo](mailto:marah@aarj.edu.jo), [u.murad@aarj.edu.jo](mailto:u.murad@aarj.edu.jo).

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال في كتابه "تهذيب الكمال"

د. سعيد محمد بواعنة\*  
رشيده بنت أحمد بن بكر\*\*

تاريخ وصول البحث: ٢٠١٩/٤/١٥ م تاريخ قبول البحث: ٢٠١٩/١٠/٣٠ م

### ملخص

استهدف هذا البحث بيان دلالة المرسل عند الحافظ المزي، واستنباط القرائن التي استند إليها في حكمه على طرق الرواية بالإرسال في كتابه "تهذيب الكمال". وقد خلص البحث إلى أن الإرسال عند الحافظ المزي هو مطلق الانقطاع، وأن القرائن التي استند إليها في الحكم بالإرسال منها ما يعود إلى العلاقة الزمانية بين الرواة؛ إما لصغر السن، أو لانقضاء المعاصرة. ومنها ما يعود إلى اختلاف موطن الرواة، ومنها ما يظهر بورود التصريح بعدم السماع. ومن القرائن ما يتعلق بحال الراوي، ومنها ما يتعلق بالقضايا الإسنادية المتمثلة بتتبع طرق الرواية ومقارنتها، والتأمل في الصيغ التي أدى بها الراوي روايته.

**كلمات مفتاحية:** الإرسال، الاتصال، الانقطاع، القرائن، الطبقات، الإعلال، السماع.

### Abstract

This research aims to clarify the meaning of "Irsal" in Al-Hafiz Al-Mizzi's view, as well as deriving the evidences to explain his ruling on the routes of narrations with discontinuity in his book "Tahzib Al-Kamal".

The study concluded that "Irsal" in Al-Hafiz Al-Mizzi's view means absolute discontinuity (of the sanad). Meanwhile, the evidences that he depended on, among them are based on the temporal relationship between the narrators, either due to young age or not being contemporary. Among them are due to the difference in the residential of the narrators, while some are revealed based on declarations of negated hearing. And some of the pieces of evidence are related to the status of the narrator and the issues of the Isnad, which are represented by studying the (hadith) narrations and contemplating the formulas used by the narrator in his narrations.

### المقدمة.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هدايته إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من أبرز مظاهر عناية العلماء بالإسناد ما بذلوه من جهد في سبيل التحقق من اتصاله وانقطاعه. وممن عُرف بعنايته بحثاً وتنقيباً عن حال سماع الرواة، الحافظ أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ) في كتابه المعروف "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". فنجد في مواضع كثيرة جداً من كتابه "تهذيب الكمال" حكم فيها على رواية الراوي عن شيخه بأنها

\* أستاذ مشارك، قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك.

\*\* باحثة.

مرسلة، فيقول على سبيل المثال: "فلان روى عن فلان مرسلاً"، أو يشير بعبارات أخرى تشعر بأن روايات هؤلاء غير متصلة، مما يستدعي دراسة القرائن التي بنى عليها الحافظ حكمه.

### مشكلة البحث وأسئلته.

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما مراد الحافظ المزي بإطلاقه الإرسال على رواية الراوي عن فوقه؟
- ما القرائن التي اعتمد عليها الحافظ المزي في حكمه على الرواية بالإرسال؟

### أهداف البحث.

- يسعى هذا البحث إلى تحقيق ما يأتي:
- تحديد مفهوم الإرسال عند الحافظ المزي.
- استنباط القرائن التي اعتمد عليها الحافظ المزي في حكمه على الرواية بالإرسال.

### أهمية البحث.

- تبرز أهمية البحث في الأمور الآتية:
- رفق المتخصصين في الحديث وعلومه، بمادة علمية مدروسة، تمكنهم من الوقوف على دلائل نفي السماع بين الرواة، التي استدلت بها الحافظ المزي ومن سبقه من النقاد عموماً.
- الكشف عن أوجه الاتفاق والافتراق بين الحافظ المزي وسائر النقاد في الحكم على الروايات بالإرسال.
- الكشف عن منهج الأئمة في إثبات الانقطاع وعدم السماع.
- الأثر البالغ في قبول الخبر وردده.

### الدراسات السابقة.

- وقف الباحثان على دراسات ذات علاقة بالموضوع، لكنها لا تختص بكتاب تهذيب الكمال، منها:
- 1- اللحام، إبراهيم بن عبد الله، **الاتصال والانقطاع**، الرياض، مكتبة الرشد، ط 1، 2005م. وهو كتاب ذو صلة وطيدة بموضوع الرسالة؛ حيث إنه يعالج قضايا تتعلق بالاتصال والانقطاع من الحديث عن المرسل الظاهر والخفي، وطرق معرفته، وصفة رواية الراوي وغير ذلك من القضايا.
  - 2- بوزيت، فاتح، مسالك الكشف عن الاتصال والانقطاع في الرواية عند المحدثين النقاد (دراسة نظرية تطبيقية)، رسالة الماجستير، الجامعة الأردنية، الأردن، 2006م.
  - 3- السعدون، رافع، منهج الإمام المزي في التعليل في كتابه "تحفة الأشراف"، رسالة الماجستير، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2013م.

## منهجية البحث.

يسلك الباحثان في هذا البحث المنهجين الآتيين:

- المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء التراجم التي حكم عليها الحافظ المزي بالإرسال في كتابه "تهذيب الكمال" مع مراعاة العبارات التي التزمها الحافظ في حكمه.
- المنهج الاستنباطي: استنباط القرائن التي استند إليها الحافظ المزي في الحكم على الرواية بالإرسال من خلال النظر في تراجم الرواة وتحليل أقوال الأئمة النقاد مع تتبع طرق الرواية.

## خطة البحث.

تضمن البحث الآتي:

المقدمة: وفيها أهمية البحث وأهدافه ومنهج الباحثين.

المبحث الأول: الإرسال عند العلماء ودلالته عند الحافظ المزي.

المطلب الأول: الإرسال عند العلماء.

المطلب الثاني: دلالة المرسل عند الحافظ المزي.

المبحث الثاني: قرائن الحكم بالإرسال المتصلة بالعلاقة الزمانية بين الرواة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المعاصرة بين الرواة دون ثبوت السماع بينهم (صغر سن الراوي).

المطلب الثاني: عدم المعاصرة بين الرواة (الانقطاع الزمني بينهم).

المطلب الثالث: اختلاف طبقات الرواة.

المبحث الثالث: قرائن الحكم بالإرسال المتصلة بالعلاقة المكانية بين الرواة، وورود التصريح من الراوي أو النص من

غيره بعدم سماعه ممن روى عنه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اختلاف موطن الرواة.

المطلب الثاني: ورود التصريح من الراوي أو النص من غيره بعدم سماعه ممن روى عنه.

المبحث الرابع: القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال وفقاً لحال الراوي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أن يكون الراوي موصوفاً بسوء الحفظ.

المطلب الثاني: أن يكون الراوي موصوفاً بالتدليس مع عدم تصريحه بالسماع أو التحديث.

المبحث الخامس: القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال وفقاً لقضايا الإسناد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ورود الروايات بذكر واسطة بين الراويين.

المطلب الثاني: الصيغة الصريحة في عدم الاتصال.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

## المبحث الأول:

## الإرسال عند العلماء ودلالاته عند الحافظ المزي.

## المطاب الأول: الإرسال عند العلماء.

## الفرع الأول: مفهوم الإرسال لغة.

للإرسال إطلاقات لغوية عدة، من أبرزها:

**الأول: الإطلاق، والإهمال، وعدم المنع.** يقال: أرسل الشيء: أطلقه، وأهمله، ولم يمنعه<sup>(١)</sup>. وفي ضوء هذا المعنى اللغوي، فالمرسل عندما أرسل الحديث، وحذف بعض رواة إسناده، "كأنه أطلق الإسناد، ولم يقيده براوٍ معروف"<sup>(٢)</sup>.  
**الثاني: التفرق،** هذا إذا كان مشتقاً من الرّسل، وهو "القطيع من كلّ شيء، وجمعه أرّسال"<sup>(٣)</sup>. وعليه فإنه يقال في كل حديث فيه انقطاع مرسل؛ لأنه لم تقع اللقيا ولا الإدراك بين رواته، فكأنهم متفرقون<sup>(٤)</sup>.  
**الثالث: الإسراع،** وهو مأخوذ من أصله الرّسل -يفتح الرّاء وسكون السين- الذي يدل على معنى الاتبعات، والامتداد. فالرّسل: السير السهل. وناقاة رّسلة: لا تكلفك سيقا. وناقاة رّسلة أيضاً: لينة المفاصل<sup>(٥)</sup>. فكان المرسل عندما أسقط بعض رواة الإسناد أسرع فيه، واستعجل<sup>(٦)</sup>.  
**الرابع: "الاستئناس والطمأنينة إلى الإنسان، والثقة به فيما يحدثه"**، على أن يكون أصله من الاسترسال<sup>(٧)</sup>؛ فكان المرسل وثق بمن روى عنه الحديث، واطمأن إليه<sup>(٨)</sup>.

## الفرع الثاني: مفهوم الإرسال اصطلاحاً.

للعلماء تعريفات عدة للحديث المرسل، وفيما يأتي إيراد لها على وجه الاختصار وبيان التعريف المختار.

## أولاً: الإرسال عند المحدثين.

**التعريف الأول:** "ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع"<sup>(٩)</sup>. وهو ما عليه المتقدمون من أهل الحديث، أمثال الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ)، والإمام مسلم (ت ٢٦١هـ)، وغيرهما. وهو الظاهر من صنيعهم في كتبهم؛ حيث أطلقوا المرسل على مطلق المنقطع.

**التعريف الثاني:** ما أضافه **التابعي الكبير**<sup>(١٠)</sup> إلى النبي ﷺ. نقل الحافظ ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) عن بعض أهل العلم ولم يُسمّهم قائلاً: "أما المرسل، فإن هذا الاسم أوقعه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ مثل أن يقول غُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخُبَّارِ، أو أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة، ومن كان مثلهم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم..."<sup>(١١)</sup>.

**قلنا:** وفي هذا التعريف تقييد؛ لأنه قصر الإرسال على التابعي الكبير فحسب. ومن هنا فما أضافه **التابعي الصغير**<sup>(١٢)</sup> إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى مرسلًا، بل هو من ضمن المنقطع.

**التعريف الثالث:** ما أضافه التابعي - كبيراً كان أو صغيراً - إلى النبي ﷺ. وهو مذهب جمهور المحدثين بعد استقرار الاصطلاح<sup>(١٣)</sup>، وأضاف الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) في هذا التعريف قيداً بقوله: "ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره"<sup>(١٤)</sup>. ليخرج بذلك: ما سمعه بعض الناس في حال كفره من النبي ﷺ، ثم أسلم بعد ذلك، وحدث عنه ﷺ بما

سمعه منه ﷺ، كالتَّوْحِيَّيِّ رَسُولِ هِرْقَلٍ؛ فإنه مع كونه تابعياً، إلا أنه يُحْكَم على سماعه بالاتصال لا الإرسال<sup>(١٥)</sup> فلعلهم تركوا ذكر هذا القيد في التعريف؛ لندرة وقوع مثل هذه الحالة، كما بيَّنه الإمام السخاوي (ت ٩٠٢هـ)<sup>(١٦)</sup>.

#### ثانياً: الإرسال عند الفقهاء والأصوليين.

**التعريف الأول:** ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه. قال به جماعة من الفقهاء والأصوليين أمثال القاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨هـ)، والإمام الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، وغيرهما<sup>(١٧)</sup>.

**التعريف الثاني:** "قول غير الصحابي: قال رسول الله ﷺ". فيدخل في عمومه كل من لم تصح له صحبة ولو تأخر عصره. وهو مذهب بعض المتأخرين من الحنفية وبعض الأصوليين، منهم: الإمام ابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)<sup>(١٨)</sup>.

**التعريف الثالث:** ما أضافه التابعي - كبيراً كان أو صغيراً - إلى النبي ﷺ. وهو مذهب جماعة من الفقهاء والأصوليين، منهم: الأستاذ أبو بكر بن فُورَك (ت ٤٠٦هـ)، والإمام أبو نصر الصَّبَّاح (ت ٤٧٧هـ)، وغيرهما<sup>(١٩)</sup>.

**قلنا:** لعلَّ التعريف الأنسب والأدق هو تعريف جمهور المحدثين بعد استقرار الاصطلاح، على أنه رواية مطلق التابعي عن النبي ﷺ؛ إذ جعلوه نوعاً خاصاً من أنواع السقط في الإسناد عند المحدثين، فلا يختلط المرسل بغيره من أنواع السقط في الإسناد، بخلاف المتقدمين؛ فإنَّ فَهْمَهُمْ لمصطلح المرسل أعم وأوسع، فأطلقوه على كل منقطع.

#### المطلب الثاني: دلالة المرسل عند الحافظ المزي.

كان الحافظ المزي (ت ٧٤٢هـ) رحمه الله مبرزاً في ذلك، وصفه بذلك صهره وأبرز تلامذته الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)؛ قائلاً: "هذا النوع - أي النوع الثامن والثلاثون في معرفة الخفي من المراسيل - إنما يدركه نقاد الحديث وجهابذته قديماً وحديثاً، وقد كان شبخنا الحافظ المزي إماماً في ذلك، وعجباً من العجب، فرحمه الله وبل المغفرة ثراه"<sup>(٢٠)</sup>.

ثم إنَّ الواقع التطبيقي لكتاب "تهذيب الكمال" يشهد أنَّ الحافظ المزي عندما أطلق الحكم بالإرسال، إنما أراد به مُطلق الانقطاع، وأنه يشمل الانقطاع بأنواعه، فيكون حينئذٍ موافقاً لتعريف المتقدمين من أهل الحديث، ومن تبعهم من الفقهاء، والأصوليين، الذي تقدم بيانه آنفاً في المطلب الأول من هذا المبحث. ولم يقتصر الحافظ المزي على ما استقر عليه أئمة المصطلح في تعريف المرسل؛ حيث قيَّده بما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ، ولا على ما ذهب إليه بعض الأئمة فيما حكاه الحافظ ابن عبد البر على أنه عندهم رواية كبار التابعين عن النبي ﷺ، كما أنه لم يحصره فيما أقره بعض المتأخرين من الحنفية، والأصوليين بأنه رواية غير الصحابي عن النبي ﷺ. ويمكن القول بأنَّ الحديث المرسل عند الحافظ المزي هو "ما لا يتصل إسناده".

وقد تنوعت عبارة الحافظ المزي في إطلاقه الحكم على الرواية بالإرسال<sup>(٢١)</sup>؛ فقد يشير إلى ذلك فيقول: "مرسل"، أو "أراه مرسلًا"، وقد يستخدم أحياناً عباراتٍ أخرى مما تفيد نفي المعاصرة مثل قوله: "لم يدركه"، أو يعبر بلفظ نفي السماع مثل قوله: "لم يسمع"، ومثل قوله: "لم يثبت له سماع منه"، وقوله: "لم يذكر سماعاً"، أو يعبر بلفظ نفي اللقي مثل قوله: "لم يلقه". وقد يستخدم عبارة تفيد ترجيحه وجود واسطة بين راوٍ ما ومن روى عنه، فيصرِّح بذلك بقوله: "الصحيح أن بينهما فلاناً"، أو بقوله: "المحفوظ أن بينهما فلاناً". وقد يستخدم صيغة شكِّية في نفي السماع، فيعبر عن ذلك بقوله: "في سماعه منه نظر". وقد يستخدم صيغة التمريض في نفيه السماع، فيقول: "قيل: لم يسمع منه". ويقصد بها الحافظ في الغالب الإشارة إلى اختلاف النقاد في إثبات السماع أو نفيه لراوٍ من راوٍ ما، ولا يقصد تضعيف قول القائلين بالإرسال.

وفيما يأتي بيان للصور التي حكم فيها الحافظ المزي على التراجم بالإرسال والتي من خلالها يظهر مراده بالإرسال. ويليق التنبيه في هذا المقام إلى أن الأمثلة المذكورة في الصور الآتية ليست على سبيل الحصر؛ فقد تنطبق على صورة أخرى غير الصورة التي تُذكر فيها. وإنما القصد من إيرادها بيان مراد الحافظ المزي بالإرسال.

أولاً: إطلاق الحافظ المزي للإرسال على رواية التابعي عن النبي ﷺ، وهو موافق لمذهب جمهور المحدثين بعد استقرار المصطلح، ومثاله: إعلاله طريق يزيد بن نَعامة الضَّبِّي، أبي مَودود البصري<sup>(٢٢)</sup> عن النبي ﷺ، فقال: "مرسل"<sup>(٢٣)</sup>. قلنا: إن يزيد بن نَعامة تابعي. فعلى هذا، تكون روايته عن النبي ﷺ واضحة الانقطاع. ورواية التابعي عن النبي ﷺ عند الجمهور تسمى مُرسلاً، فيتفق الحافظ المزي مع الجمهور من هذه الناحية.

ثانياً: إطلاق الحافظ المزي للإرسال على ما لم تتصل روايته من أي موضع كان، ومثاله عنده: إعلاله طريق سعيد ابن المسيب (١٥٥ هـ - ٩٤ هـ) عن أبي بكر الصديق ﷺ (ت ١٣ هـ) بقوله: "مرسل"<sup>(٢٤)</sup>. قلنا: فالانقطاع الزمني بين الراويين يقضي بعدم إدراك أحدهما الآخر. وعليه فالرواية منقطعة.

ثالثاً: ومن ذلك ما هو موافق لمن قال: إنه قول غير الصحابي: قال رسول الله ﷺ، ومثاله عند الحافظ المزي: إعلاله طريق عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب<sup>(٢٥)</sup>، عن النبي ﷺ، فقال: "مرسل"<sup>(٢٦)</sup>. قلنا: إن عمر ابن علي من طبقة كبار التابعين، وعليه فإطلاق الحكم بإرسال روايته عن النبي ﷺ مطابق لتعريف الإرسال عند بعض المتأخرين من الحنفية، والأصوليين في أنه رواية غير الصحابي عن النبي ﷺ.

رابعاً: إطلاق المرسل على ما أضافه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ، ومثال ذلك عند الحافظ المزي: إعلاله طريق جُبَيْر ابن نُفَيْر (ت ٨٠ هـ)<sup>(٢٧)</sup> عن النبي ﷺ، فقال: "مرسل"<sup>(٢٨)</sup>. قلنا: إن جُبَيْراً من طبقة كبار التابعين. وعليه يكون الإرسال عند الحافظ المزي موافقاً لما ذكره الحافظ ابن عبد البر حكايةً عن بعض الأئمة في أنه رواية كبار التابعين عن النبي ﷺ.

#### أقسام الإرسال عند الحافظ المزي من حيث الظهور والخفاء:

الأول: إطلاق المرسل على ما كان إرساله ظاهراً، ومثاله عند الحافظ المزي: إعلاله طريق عبد الله بن أبي عَتَّابٍ<sup>(٢٩)</sup> عن النبي ﷺ، فقال: "مرسل"<sup>(٣٠)</sup>.

قلنا: إن الإرسال في الطريقتين ظاهر جلي (رواية الراوي عن من لم يدركه)؛ لاختلاف الطبقات بين روايتهما.

الثاني: إطلاق الحافظ المزي المرسل على ما كان إرساله خفياً، ومثال ذلك عنده: إعلاله طريق الحسن البصري (ت ٢١ هـ - ١١٠ هـ) عن ثوبان ﷺ (ت ٥٤ هـ) مولى رسول الله ﷺ؛ حيث نفى اللقي بينهما، فقال: "لم يلقه"<sup>(٣١)</sup>. قلنا: قد عاصر الحسن البصري ثوبان، إلا أن البعد المكاني بينهما كان يمنعه عن السماع منه، كما سيتم تفصيله في موضعه لاحقاً. وبناءً عليه، يُحكم على رواياته بالإرسال.

فمن خلال ما تقدم من الأمثلة، تبيّن أن الحديث المرسل عند الحافظ المزي هو "ما لم يتصل إسناده". والله أعلم.

## المبحث الثاني:

### قرائن الحكم بالإرسال المتصلة بالعلاقة الزمانية بين الرواة.


#### المطلب الأول: المعاصرة بين الرواة دون ثبوت السماع بينهم (صغر سن الراوي).

مما استقر عليه العمل عند الجمهور في مسألة سماع الحديث وتحمله، تحديدهم أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين، استناداً إلى ما رواه محمود بن الربيع؛ حيث قال: "عقلنا من النبي ﷺ مَجَّةً مَجَّها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من نلوه"<sup>(٣٢)</sup>. ومنهم من عدَّ التمييز حداً لصحة السماع وضابطاً له<sup>(٣٣)</sup>. وعلى هذا يمكن التوفيق بين القولين بأن نقول: إن العبرة في تحديد سن صحة السماع، أن يفهم الصغير الخطاب، ويعقل ما سمع ويحفظه، وإن التمييز على الأغلب يكون في بداية خمس سنوات.

وقد استعانَ الحافظُ المزي بقريئة صغر سن الراوي في حكمه على رواية ما بالإرسال؛ حيث جعلها عارضاً يحول دون سماع الراوي من شيخه، فلا يعتد بروايته عنه. ويتمثل تطبيقه لهذه القريئة في نماذج عدة، منها: **النموذج الأول:** إعلاله طريق إبراهيم بن يزيد النخعي (٤٦هـ - ٩٦هـ) عن عائشة - رضي الله عنها - (ت ٥٨هـ) بالإرسال، فقد صرح الحافظ المزي بانقطاعها قائلاً: "مرسل"<sup>(٣٤)</sup>. وقال في موضع آخر: "دخل على عائشة أم المؤمنين وروى عنها، ولم يثبت له منها سماع"<sup>(٣٥)</sup>.

**قلنا:** يريد بذلك ما قرره النقاد أنه دخل عليها، وهو صغير غير مُميَّز، كقول الإمام ابن معين (ت ٢٣٣هـ) فيما رواه عنه تلميذه عباس الدوري: "إبراهيم النخعي أُدْخِلَ على عائشة، أظنُّ (القائل هو الدوري) يحيى قال: وهو صبي"<sup>(٣٦)</sup>. وإلى مثل ذلك ذهب الإمامان أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان. فقال أبو حاتم: "لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة ولم يسمع منها شيئاً؛ فإنه دخل عليها وهو صغير"<sup>(٣٧)</sup>.

**قلنا:** إنَّه قد تيسر له السماع من عائشة - رضي الله عنها - إلا أن صغر سنه - الذي هو مظنة عدم الضبط - يمنع المحدثين من الاعتداد بروايته عنها. ويبدو أن مُستند الحافظ المزي ومن تقدم ذكرهم من النقاد أمثال ابن معين وغيره، ما رواه سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر<sup>(٣٨)</sup> عن إبراهيم أنه كان يدخل على بعض أزواج النبي ﷺ - وهي عائشة - فيرى عليهن ثياباً حُمراً. فقال أيوب لأبي معشر: وكيف كان يدخل عليهن؟ قال: كان يحجُّ مع عمِّه، وخاله علقمة، والأسود قبل أن يحتلم. قال: وكان بينهم وبين عائشة إخاءٌ ووُدٌّ"<sup>(٣٩)</sup> وقد ضعف الرواية الإمام علي بن المديني (ت ٢٣٤هـ)، فقال: "إبراهيم النخعي لم يلقَ أحداً من أصحاب النبي ﷺ، قيل له: فعائشة؟ قال: "هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، وهو ضعيف، وقد رأى أبا جُحيفةَ وزيد بن أرقم وابن أبي أوفى ولم يسمع منهم"<sup>(٤٠)</sup> وغاية قول الإمام ابن المديني أن هذه القصة تفرد بها سعيد بن أبي عروبة، وهو ممن اختلط في آخر عمره. وكان ممن روى عنه القصة عبد الوهاب بن عطاء الخفاف الذي سمع منه قبل الاختلاط وبعده ولم يُميَّز<sup>(٤١)</sup>، فلزم من ذلك عدم صحة القصة<sup>(٤٢)</sup> غير أن عبد الوهاب الخفاف لم يتفرد بالرواية عن سعيد، بل تابعه خالد بن الحارث وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط<sup>(٤٣)</sup>. وبناءً عليه، فالقصة صحيحة. والله أعلم.





الأنموذج الثاني: إعلال الحافظ المزي طريق أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود (٢٥هـ - ت ٨١هـ) عن أبيه عبد الله بن مسعود رضي (ت ٣٢هـ)؛ حيث جزم بعدم صحة سماعه من أبيه، فقال: "لم يسمع منه"<sup>(٤٤)</sup>. والظاهر أنه رحمه الله بنى حكمه هذا على قرينة صغر السن؛ وذلك أن أبا عبيدة كان عمره سبع سنين حين مات أبوه. وروي عن الإمام أبي داود أنه قال: "كان أبو عبيدة يوم مات أبوه ابن سبع سنين"<sup>(٤٥)</sup>. وقال الإمام الدارقطني: "الصحيح عندي أنه لم يسمع منه، ولكنه كان صغيراً بين يديه"<sup>(٤٦)</sup>. ويؤيد كل ذلك ما أقره أبو عبيدة نفسه، حين سأله عمرو بن مرة: "تحفظ عن أبيك شيئاً؟ قال: لا"<sup>(٤٧)</sup>.

**قلنا: والحق أن للعلماء مواقف في مسألة سماع أبي عبيدة من أبيه، منها:**

١. نفي سماعه من أبيه مطلقاً لحجة تقدم ذكرها آنفاً.
٢. التفصيل في المسألة: ثبوت سماعه من أبيه الموقوفات، وعدم سماعه المرفوعات. وهو الظاهر من صنيع الإمام الدارقطني؛ فقد أخرج أثراً موقوفاً على ابن مسعود رضي من طريق أبي عبيدة في سننه ثم عقبه في موضع بقوله: "صحيح"<sup>(٤٨)</sup>، وفي آخر بقوله: "هذا إسناد حسن ورواته ثقات"<sup>(٤٩)</sup> - مع أنه في موضع آخر رجح القول بعدم سماع أبي عبيدة من أبيه لصغر سنه؛ حيث قال: "الصحيح عندي أنه لم يسمع منه، ولكنه كان صغيراً بين يديه"<sup>(٥٠)</sup>، وقد تقدم ذكره. وبناء على ذلك، يحمل سماع أبي عبيدة من أبيه على ما سمعه منه من الموقوفات، فيحكم عليه بالصحة. وأما سماعه من أبيه المرفوعات فلا يصح. وعلى هذا التفصيل يحمل قول الحافظ الذهبي؛ حيث قال في ترجمة أبي عبيدة: "روى عن أبيه شيئاً، وأرسل عنه أشياء"<sup>(٥١)</sup>. والله أعلم.

### المطلب الثاني: عدم المعاصرة بين الرواة (الانقطاع الزمني بينهم).

إن النظر في تواريخ ولادات الرواة ووفياتهم من أهم القرائن التي لجأ إليها المحدثون لإثبات السماع أو نفيه، على نحو يترتب عليه معرفة اتصال السند أو انقطاعه، كما أنه وسيلة للتمييز بين صدق الخبر وكذبه. قال الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ): "ليُعرف من أدركهم (يعني: راوٍ ما) ممن لم يدركهم: من كذاب، أو مدلس، فيتحرر المتصل، والمنقطع، وغير ذلك"<sup>(٥٢)</sup>. ونُقل عن سفيان الثوري (ت ١٦١هـ) أنه قال: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ"<sup>(٥٣)</sup>. فمعرفة مواليد الرواة ووفياتهم تُعدُّ من أهم الطرق التي سلكها الأئمة للكشف عن أحوال السند اتصالاً، وانقطاعاً. وإذا أمكن تحديد تاريخ ولادة الراوي بأن كان بعد وفاة مَنْ رُوِيَ عنه، فعندئذٍ أمكن الحكم بانتفاء المعاصرة وعدم الإدراك.

وقد استند الحافظ المزي إلى هذه القرينة - فيما ظهر لنا بعد الدراسة - في نقده التراجم بالإرسال، ومن ذلك:

الأنموذج الأول: إعلاله طريق طاووس بن كيسان (ت ١٠٦هـ) عن معاذ بن جبل رضي (ت ١٨هـ)؛ حيث قال مرة: "لم يلقه"<sup>(٥٤)</sup>. وقال في أخرى: "مرسل"<sup>(٥٥)</sup>. ومن تأمل في تاريخ الرويين ونظر فيه، يجد أن حجة الحافظ المزي في ذلك إنما هي الانقطاع الزمني بين الرويين؛ فالصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي توفي في طاعون عمّاس<sup>(٥٦)</sup> بالشام سنة ثمان عشرة في خلافة عمر بن الخطاب رضي، على قول أكثر المؤرخين<sup>(٥٧)</sup>، وأما طاووس، فكان مولده في خلافة عثمان رضي (٢٣هـ - ٣٥هـ)؛ إذ كان عمره بضعاً وسبعين سنة حين توفي سنة ست ومائة. ذكر الحافظ ابن سعد بسنده إلى سيف بن سليمان أنه قال: "مات طاووس بمكة قبل يوم التروية بيوم. وكان هشام بن عبد الملك قد حج تلك السنة وهو خليفة سنة ست ومائة، فصلى على طاووس، وكان له يوم مات بضع وسبعون سنة"<sup>(٥٨)</sup>. وقال الإمام الذهبي: "أراه ولد في دولة عثمان، أو قبل ذلك"<sup>(٥٩)</sup>.

**قلنا:** فثبت بذلك عدم إدراك طاووس الصحابي الجليل لتقدم وفاته ﷺ، فحكم على روايته عنه بالإرسال. وأما ما نُقل عن طاووس أنه قال: "قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَاذُ الْيَمَنِ" - فقد أوَّلَه أهل العلم بأنه أراد به أهل بلده؛ لأن معاذاً قدم اليمن في عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن طاووس قد وُلِدَ بعدُ<sup>(٦٠)</sup>. وهذا من باب التأوُّل في صيغ السماع، كما وقع لبعض الرواة أمثال الحسن البصري في روايته عن بعض الصحابة، كعبد الله بن عباس، وعُتْبَةُ بْنُ غَرْوَانَ، فاستعمل فيها الصيغة التي تحتمل التأوُّل على غير ظاهرها، مثل "خطبنا"، أو "أخبرنا"، أو نحوهما، وأراد بذلك أهل بلده البصرة، ولم يكن هو بها وقت الخطبة أو الإخبار<sup>(٦١)</sup>.

هذا وقد ذهب الإمام الشافعي إلى قبول رواية طاووس عن معاذ مع تسليمه بأنه لم يلق معاذاً، فقال رحمه الله: "طاووس عالم بأمر معاذ، وإن كان لم يلقه على كثرة من لقي ممن أدرك معاذاً من أهل اليمن فيما علمت"<sup>(٦٢)</sup>. فصح الإمام الشافعي رواية طاووس عن معاذ لكونه عالماً بقضايا معاذ؛ نظراً لكثرة من لقي ممن أخذ عن معاذ. ويؤيد ذلك أيضاً موافقته رواية الثقات الصحيحة المتصلة فيما ذكره الحافظ ابن عبد البر بقوله: "وقد روي عن معاذ هذا الخبر بإسناد متصل صحيح ثابت من غير رواية طاووس ذكره عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل..."<sup>(٦٣)</sup>؛ فهذا حكم خاص عند الأئمة لمثل رواية طاووس ومن شابهه من الرواة، وذلك بدراسة حال من أرسل. ومثله أيضاً، تصحيح الأئمة رواية سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب ﷺ لاعتناؤه بقضايا عمر ﷺ. قال يحيى بن سعيد: "إن ابن المسيب كان يُسمَّى رواية عمر بن الخطاب؛ لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه وأقضيته"<sup>(٦٤)</sup>؛ فكثرة اهتمام ابن المسيب بمسائل عمر ﷺ تجعل الأئمة يحكمون بصحة ما أرسل عن عمر؛ فكأنه قد أخذ عنه ﷺ مباشرة.

**الأنموذج الثاني:** إعلال الحافظ المزي طريق سعد بن إبراهيم (ت ٥٥٥ هـ - ١٢٧ هـ)، عن حابس بن سعد اليماني (ت ٣٧ هـ)؛ حيث قال: "مرسل"<sup>(٦٥)</sup>.

ونفى الإدراك بينهما في موضع آخر، فقال: "لم يُدركه"<sup>(٦٦)</sup>. هذا وبالرجوع إلى التاريخ، يلاحظ أن بينهما مفاوز؛ فحابسٌ قُتِلَ في وقعة صفين سنة سبع وثلاثين من الهجرة<sup>(٦٧)</sup> في حين أنَّ سعداً ولد عام خمسة وخمسين للهجرة، وقد بلغ اثنتين وسبعين سنة حين مات، وذلك سنة سبع وعشرين ومائة<sup>(٦٨)</sup> فثبت بذلك عدم إدراك كلٍّ منهما للآخر.

### المطلب الثالث: اختلاف طبقات الرواة.

#### أولاً: الطبقة لغةً.

الطبقات جمع طبقة، مشتقة من مادة (طبق)، ولها إطلاقات لغوية عدة، منها:

**الأول: الحال.** "يقال: كان فلان على طبقات شتى من الدنيا، أي: حالات. وقوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]، أي: حالاً عن حال يوم القيامة"<sup>(٦٩)</sup>.

**الثاني: "جماعة من الناس، يعدلون طبقاً مثل جماعة"<sup>(٧٠)</sup>.**

**الثالث: القرن، وإنما قيل للقرن طبقاً؛ لأنهم طبق للأرض ثم ينقضون ويأتي طبق للأرض آخر، وكذلك طبقات الناس كل طبقة طبقت زمانها<sup>(٧١)</sup>.**

**الرابع: الغطاء، فيقال: "وضع شيء مبسوط على مثله حتى يغطيه"<sup>(٧٢)</sup>.**

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

**الخامس: المساواة والموافقة،** يقال: "أطبق الناس على كذا، كأن أقوالهم تساوت حتى لو صيّر أحدهما طبقةً للآخر أصلح". ويقال أيضاً: طبقت بين الشيئين، إذا جعلتهما على حد واحد<sup>(٧٣)</sup>.

**السادس: المنزلة والمرتبة،** فيقال: "الطبّق: جمع طبقة، وهي منزلة فوق منزلة"<sup>(٧٤)</sup>. و"الطبقات: المنازل والمراتب"<sup>(٧٥)</sup>.

**ثانياً: الطبقة اصطلاحاً.**

لعلّ أوّل مَنْ نصّ على المعنى الاصطلاحي للفظ "الطبقة" هو برهان الدين الأبناسي (ت ٨٠٢هـ) وزين الدين العراقي؛ حيث عرّفها بأنها "التشابه في الأسنان، والإسناد، وربما اكتفوا بالتشابه في الإسناد"<sup>(٧٦)</sup>. وهذا التعريف ينقص دقة؛ إذ اقتصر على العلاقة الزمنية بين الرواة وأهمل ترتيب الرواة حسب منزلتهم في أوطانهم. فقد يتقارب الرواة في السن والزمان لكن طرقهم وأسانيدهم قد تكون مختلفة. فالتابعون من أهل الشام مثلاً يروون عن صحابة لم يرو عنهم التابعون من أهل الكوفة والبصرة. وبناءً عليه، يصعب الادعاء أنهم تقاربوا في الإسناد. وأما مَنْ سبقهما من أئمة المصطلح أمثال الحافظ ابن الصلاح، وغيره، فقد اكتفوا بالإشارة إلى المعنى اللغوي للفظ دون التعرض لمعناها الاصطلاحي؛ حيث عرّفوها بأنها "القوم المتشابهون"<sup>(٧٧)</sup>.

وذكر الإمام الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) تعريفاً آخر للفظ "الطبقة"، فقال: "الطبقة عبارة عن جماعة من الناس تشترك في أمر واحد"<sup>(٧٨)</sup>. ولعلّ هذا التعريف أقرب إلى واقع كتب الطبقات على اختلاف أنواعها، ومتفق مع مناهج مصنفيها. ويفصله تعريف الأستاذ أسعد تيم للطبقة بأنها "طائفة من الرواة، أو العلماء تعاصروا زمناً كافياً، وجمعت بينهم علاقة مكانية، أو علمية، أو قبلية ما"<sup>(٧٩)</sup>.

إن لمعرفة طبقات الرواة دوراً مهماً في الكشف عن الإرسال في الرواية لدى الرواة، ظاهراً كان أو خفياً، كما وتبرز صورة واضحة لحركاتهم العلمية من تلقبهم للعلم، والتقائهم بالشيخ وملازمتهم لهم، ومعرفة مَنْ أخذ عنهم من التلاميذ، وتنقلهم في البلدان، ورحلاتهم. فكل ذلك يعين الناقد في الحكم بإمكانية سماع راوٍ ما ممن روى عنه أو استحالة السماع منه.

وقد استخدم المحدثون معرفتهم بطبقات الرواة دليلاً يمكنهم من الحكم على رواية ما بالاتصال أو عدمه، خاصةً عند تعدد معرفة تاريخ ولادة الراوي ووفاته، ومثله كثير، فينظر حينئذٍ في طبقة شيوخه أو تلاميذه لتحديد طبقاته، ومن ثمّ يقطع بالحكم على الرواية<sup>(٨٠)</sup>. فهذا الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) نفى اللقاء بين ميمون بن مهران (ت ١١٧هـ) وحكيم ابن حزام (ت ٥٤هـ)، فحين سئل عن ميمون بن مهران، هل لقي حكيم بن حزام؟ أجاب قائلاً: "لا، من أين لقيه؟! لم يرو إلا عن ابن عباس، وابن عمر"<sup>(٨١)</sup>؛ فقد استدلل الإمام أحمد بطبقة شيوخ ميمون بن مهران لإثبات الإرسال في روايته عن حكيم. ومراد الإمام أحمد أنه لم يثبت له لقي إلا لهذين الصحابييين ابن عباس وابن عمر، وهما من صغار الصحابة.

وقد اعتمد الحافظ المزي على هذه القرينة في نقده للتراجم بعدم الاتصال، فهي مدار الحكم في الغالب، وظهر لنا أن الصور التي حكم بالإرسال عليها وقمنا بدراستها وفق هذه القرينة كثيرة، وسنقتصر على أنموذجين منها في مقام الإيضاح والتفصيل.

**الأنموذج الأول:** إعلال الحافظ المزي طريق حكيم بن جابر (ت ٨٢هـ)، عن النبي ﷺ، بقوله: "مرسل"<sup>(٨٢)</sup>. ومن يتأمل في جملة شيوخه، يقف على أنه من طبقة التابعين؛ إذ جُلّ شيوخه الذين يروي عنهم هم من طبقة الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم أجمعين -، وهم:

- عمر بن الخطاب (ت ٢٣هـ).

- أبوه جابر بن طارق (له صحبة، ولم يرو عنه إلا ابنه حكيم).
- عبد الله بن مسعود (ت ٣٢٢هـ).
- عبادة بن الصامت (ت ٣٤٤هـ).
- عثمان بن عفان (ت ٣٥هـ).
- طلحة بن عبيد الله (ت ٣٦هـ) رضي الله عنهم جميعاً.

**قلنا: (١)** إن من أقدمهم وفاة: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ حيث توفي سنة ٢٣هـ، وقد توفي النبي ﷺ سنة ١١هـ<sup>(٨٣)</sup>. هذا وقد جعل الحافظ ابن حجر حكيماً في الطبقة الثالثة من الرواة، وهم الطبقة الوسطى من التابعين، على نحو يزيد يقيناً باختلاف طبقتهم عن طبقة أصحاب النبي ﷺ، ومن ثم لا يثبت إدراكه للنبي ﷺ. (٢) جاءت الرواية بصيغة صريحة في عدم الاتصال، مما يؤكد وجود واسطة بينه وبين النبي ﷺ. فقد أخرج أبو داود في "المراسيل" بسنده إلى حكيم بن جابر، فقال فيه حكيم: "أُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَسَحَّرُ فِجَاءَهُ بِلَالٍ...". الحديث<sup>(٨٤)</sup>. فهذا دليل واضح على الانقطاع في الرواية بين حكيم والنبي ﷺ. وأما الذي له رواية مباشرة عن النبي ﷺ فهو أبوه جابر بن طارق، روى حديثاً واحداً عنه ﷺ في الدُّبَاءِ<sup>(٨٥)</sup>.

**النموذج الثاني:** إعلال الحافظ المزي طريق أبي المبارك<sup>(٨٦)</sup>، عن صُهيب بن سنان رضي الله عنه (ت ٣٨هـ) المعروف بالرومي، صاحب رسول الله ﷺ؛ حيث قال: "مرسل"<sup>(٨٧)</sup>. وقال في موضع آخر: "لم يدركه"<sup>(٨٨)</sup>. ومن نظر في ترجمة أبي المبارك، يكتشف أنه ليس معروفاً في أوساط العلم، حتى وصفه الإمام أبو حاتم بـ"شبه مجهول"<sup>(٨٩)</sup>. وقال الإمام الترمذي: "رجل مجهول"<sup>(٩٠)</sup>، ويمثله قال الحافظ المزي<sup>(٩١)</sup>، وأما الإمام الذهبي، فقال: "لا يعرف"<sup>(٩٢)</sup>، ثم لم يرو عن أبي المبارك إلا أبو فرزة يزيد بن سنان الهروي المتوفى سنة ١٥٥هـ. كما أن أبا المبارك ليس له إلا شيخان في الجملة يروي عنهما الأحاديث، وهما: أبو سعيد الخدري ﷺ، وهو من أقدمهما وفاة؛ حيث توفي سنة ٧٤هـ، وأما شيخه الثاني، فعضاء بن أبي رباح المتوفى سنة ١١٤هـ. وقد جعل الحافظ ابن حجر أبا المبارك في الطبقة السادسة<sup>(٩٣)</sup> من الرواة. بينما توفي صُهيب بن سنان سنة ٣٨هـ بالمدينة في خلافة علي بن أبي طالب ﷺ. فتأخر طبقة شيوخ أبي المبارك، مع تأخر طبقة أبي المبارك نفسه دليل واضح على إرسال روايته عن صُهيب بن سنان.

### المبحث الثاني:

#### قرائن الحكم بالإرسال المتصلة بالعلاقة المكانية بين الرواة، وورود التصريح من الراوي أو النص من غيره بعدم سماعه ممن روى عنه.

قد يدرك الراوي زمن من روى عنه ويعاصره، إلا أن هناك عوارض تمنع الراوي من السماع والأخذ ممن روى عنه، يكشفها الناقد بعد التمعن في ترجمة الراوي وتاريخه. وفيما يأتي بيان ذلك بالتفصيل.

#### المطلب الأول: اختلاف مواطن الرواة.

قد يعيش الروايان في عصر واحد، غير أنه لا يحصل بينهما لقاء، وذلك بأن يكون أحدهما في مكان دون الآخر، أو لم تثبت رحلة أحدهما إلى الآخر، ولم يثبت أنهما حجاً في عام واحد. ووفقاً لذلك برزت أهمية معرفة مواطن الرواة

وبلدانهم، وضرورة تتبع رحلاتهم في طلب الرواية والعناية بها؛ إذ على ذلك تترتب معرفة الأسانيد المتصلة من المنقطعة. وعليه فإذا قامت القرينة على عدم اجتماع الراويين في مكان واحد، ولم يكن هناك ما يدل على إمكانية اللقاء بينهما، فإن ذلك يُعدُّ دليلاً على عدم ثبوت السماع بينهما. قال الحافظ ابن رجب في معرض بيانه استخدام الأئمة قرينة اختلاف مكان الراويين في إثبات السماع أو نفيه: "ومما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال، أن يروي عن شيخ من غير أهل بلدة، لم يعلم أنه رحل إلى بلده، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه" (٩٤). وبالاستقراء عند الحافظ المزي في كتابه "تهذيب الكمال"، فقد رصدنا جملةً من النماذج التي يُفهم من حكم الحافظ المزي عليها بالإرسال بين الرواة أن مستنده في ذلك قرينة متعلقة بمواطنهم، وأمكنتهم. ومن ذلك،

**النموذج الأول:** إعلاله طريق الحسن البصري (ت ٢١هـ - ١١٠هـ) عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ (ت ٥٤هـ)؛ حيث نفي اللقي بينهما، قائلاً: "لم يلقه" (٩٥). وبيان ذلك، أن ثوبان "خرج إلى الشام فنزل الرملة، ثم انتقل إلى حمص فابتنى بها داراً" (٩٦). والظاهر أن خروجه إلى الشام، واستقراره بها إلى أن توفي سنة أربع وخمسين للهجرة (٩٧)، كان ذلك بعد وفاة النبي ﷺ وبعد فتح الشام أو فتح حمص تحديداً، كما هو شأن معظم الصحابة ﷺ، وكان فتح حمص في سنة ١٤هـ أو ١٥هـ (٩٨). وما زال الحسن مقيماً بالمدينة إلى أن خرج منها سنة سبع وثلاثين، أي: بعد وقعة صفين، وكان عمره حينئذٍ نحو ١٦ سنة. وقد سئل الحسن: "متى عهدك بالمدينة؟"، قال: "ليلة صفين" (٩٩). فعدم اجتماعهما في مكان واحد يمنع حصول اللقاء والسماع بينهما.

وتضم إلى ذلك قرينة أخرى وهي قرينة الانقطاع الزمني بينهما؛ إذ ولد الحسن "بالمدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب" (١٠٠). أي: سنة ٢١هـ. كما أنه يمكن أن تضاف إليه قرينة صغر السن، نظراً للفترة بين ولادته وسن التمييز (وهي سن مؤهلة للسماع)، فتحول بينه وبين السماع من ثوبان. وبهذا يثبت الحكم بانقطاع الرواية بينه وبين ثوبان.

**النموذج الثاني:** إعلال الحافظ المزي طريق إبراهيم بن يزيد النخعي (ت ٤٦هـ - ٩٦هـ)، عن أبي سعيد الخدري (ت ٧٤هـ)؛ حيث قال: "مرسل" (١٠١).

**قلنا:** إن المتأمل في تاريخ الراويين، يجد أن إبراهيم قد أدرك زمن أبي سعيد الخدري، غير أنه لم تثبت رحلة أحدهما إلى الآخر؛ فأبو سعيد كان يسكن المدينة المنورة، وقد دخل العراق مرتين على ما أرخه الخطيب في تاريخه؛ حيث قال: "ورد المدائن في حياة حذيفة بن اليمان (ت ٣٦هـ)، وبعد ذلك مع علي بن أبي طالب (ت ٤٠هـ) لما حارب الخوارج بالتهوران" (١٠٢)، ووقعت معركة التهوران في سنة ٣٨هـ (١٠٣)، وكل ذلك قبل مولد إبراهيم؛ إذ إن مولده سنة ٤٦هـ أو نحوها (١٠٤).

وأما إبراهيم النخعي، فلم تكن له رحلات كثيرة. وأما أن يُقال: يُحتمل أنه لقي أبا سعيد في موسم الحج - وهو أمر ممكن؛ فقد ثبت أن النخعي حج مرتين؛ فأما الأولى: فكانت في صغره، مع علقمة بن قيس، وخاله الأسود بن يزيد، وتلك التي أدخل فيها على أم المؤمنين عائشة (١٠٥)، وأما الحج الثانية، فكانت مع علقمة (١٠٦)؛ ففي المرة الأولى لم تُكن سبباً تُمكنه من الرواية، بدليل عدم صحة سماعه من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - لصغر سنه. وأما حجته الثانية؛ فالظاهر أنه لم يتيسر له اللقاء مع أبي سعيد، بدليل أنه لو لقيه، لكان لعلقمة أيضاً رواية عن أبي سعيد؛ لكونه حجاً مع إبراهيم، كما تقدم آنفاً.

هذا وإن المتتبع لشيوخ إبراهيم النخعي الذين سمع منهم يجد أن معظمهم كوفيون؛ فلعله اكتفى بالرواية عن شيوخ بلده الكوفة دون غيرهم؛ إذ الكوفة من العراق، وقد نزل فيها عدد كبير من الصحابة الكرام ﷺ، وتفقه على أيديهم أهلها (١٠٧). وفي ذلك يقول ابن القيم (ت ٧٥١هـ): "وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود" (١٠٨).

فعل هذا ما جعل الحافظ المزي يحكم بإرسال الرواية. فإنَّ الراويين، وإن تعاصروا، إلا أن دواعي اللقاء والسماع غير متاحة. والله تعالى أعلم وأحكم.

### المطلب الثاني: ورود التصريح من الراوي أو النص من غيره بعدم سماعه ممن روى عنه.

تدل بعض النصوص صراحةً على عدم ثبوت سماع الراوي من المروي عنه، بذكر ما يحيل الاتصال في الرواية بينهما. وفيما يأتي تفصيل صور ذلك من خلال النماذج التي يظهر أن الحافظ المزي حكم بالإرسال فيها بين عدد من الرواة استناداً إلى مثل تلك النصوص.

#### الصورة الأولى: تصريح الراوي بعدم السماع من شيخه.

إن رويًا ما قد يصرح بعدم سماعه من شيخ ما، وإذا ثبت ذلك، فإنَّ ذلك يُعدُّ دليلاً قاطعاً على عدم اتصال الرواية. ومن نماذج ذلك: إعلال الحافظ المزي طريق الأعمش سليمان بن مهران (٦١هـ - ٤٨هـ) عن أنس بن مالك (ت ٩٣هـ) بالإرسال؛ حيث نفى ثبوت سماعه من أنس بقوله: "لم يثبت له سماع منه" (١٠٩)، وقد قال بذلك غير واحد من الأئمة منهم الإمام الترمذي، فقال: "لا نعرف للأعمش سماعاً من أنس، إلا أنه قد رآه ونظر إليه" (١١٠). وقال في موضع آخر: "يقال: لم يسمع الأعمش من أنس بن مالك، ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد نظر إلى أنس بن مالك، قال: رأيتَه يصلي، فذكر عنه حكاية في الصلاة" (١١١).

**قلنا:** إن مردِّ قولهم ذلك ما أقرَّه الأعمش نفسه؛ حيث قال: "رأيت أنس بن مالك فما عرضت له استغناءً بأصحابي" (١١٢). ولعلَّ أصرح من ذلك قوله: "كان أنس بن مالك يمر بي طرفي النهار، فأقول: "لا أسمع منك حديثاً. خدمت رسول الله ﷺ، ثم جئت إلى الحجَّاج حتى ولَّك؟ ثم ندمتُ فصرتُ أروي عن رجلٍ عنه" (١١٣)؛ فهذا نصُّ صريح في نفي سماع الأعمش من أنس، مع ثبوت اللقاء بينهما والمعايضة والمشافهة. وبناءً عليه، فإذا وردت روايته عن أنس، فإنَّما هي على وجه التدليس، يكون قد رواها بواسطة، فإن الأعمش مع إمامته كان مدلساً (١١٤). وقد ذكر الإمام ابن المديني أن ما يرويه الأعمش عن أنس سمعه من يزيد الرقاشي وأبيه أبان الرقاشي (١١٥).

#### الصورة الثانية: إقرار بعض أهل الراوي بأنه لم يسمع من شيخه.

قد يقوم مقام التصريح من الراوي ذاته بعدم سماعه من شيخ ما، ما يُؤرُّ به بعض أهله من عدم سماعه من ذلك الشيخ. فهذه القرينة مثل سابقتها إلا أنَّ التصريح هنا إنما جاء من أهل الراوي، لا من الراوي نفسه. ومن النماذج التي يُعلل بها حكم الحافظ المزي بالإرسال بين الرواة:

**أولاً:** إعلاله طريق سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج (ت بعد ٤٠هـ) عن ابن عمر (ت ٧٣هـ).

**ثانياً:** وإعلاله طريق سلمة بن دينار أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص (ت ٦٣هـ).

فقد نفى الحافظ المزي سماع أبي حازم من الاثنين؛ فقال في شأن سماعه من كلِّ منهما: "لم يسمع منه" (١١٦). وكان مستنده في ذلك ما ورد من تصريح ابنه عبد العزيز بن أبي حازم بذلك؛ إذ سأله يحيى بن صالح الوُحاطي عن سماع أبيه من أبي هريرة، فقال: "من حدَّثك أنَّ أبي سمع من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، غير سهل بن سعد، فقد كذب" (١١٧). وعليه فيكون تصريح ابن أبي حازم بعدم سماعه من الصحابة، وجزومه بذلك، وإنكاره لمن أثبتته، قرينةً قويةً ودليلاً صريحاً للحكم على روايته عنهما بكونهما مرسله.

**الصورة الثالثة: تصريح بعض تلامذة الراوي بأنه لم يسمع من فئة معينة من الناس.**

ومثال هذه الصورة:

**أولاً:** الحسن البصري (٢١١ هـ - ١١٠ هـ)، وذلك في روايته عن البديين؛ إذ نفى الأئمة سماعه منهم استناداً إلى ما صرح به قتادة بن دعامة السدوسي قائلاً: "ما شافه الحسن أحداً من البديين بالحديث" (١١٨). وبناءً عليه، حكم الحافظ المزي بعدم سماع الحسن من عمار بن ياسر، فقال: "لم يسمع منه" (١١٩)؛ لكونه بدياً.

**ثانياً:** رواية الحسن عن أبي بن كعب (ت ٣٠ هـ)؛ حيث أعلها الحافظ المزي بقوله: "لم يدركه" (١٢٠).

**ثالثاً:** رواية الحسن عن عبادة بن الصامت (ت ٣٤ هـ)؛ فأعلها الحافظ بقوله: "لم يلقه" (١٢١)؛ فحكم الحافظ المزي على رواية الحسن عن كل من أبي بن كعب وعبادة بن الصامت لكونهما ممن شهدوا بدياً.

وهذه قاعدة في سماع الحسن البصري من الصحابة. فإن ثبت سماعه من أي أحد من الصحابة، فإنما يكون ذلك فيمن لم يشهد بدياً. واستثنيتي من هذه القاعدة رواية الحسن البصري عن عثمان بن عفان؛ فقد قيل: إن الحسن روى عنه وسمع منه. قال الإمام علي بن المديني: "سمع الحسن من عثمان بن عفان وهو غلام يخطب" (١٢٢)، وقال الحافظ ابن حبان: "الحسن ما رأى بدياً قط خلا عثمان بن عفان وعثمان يعد من البديين ولم يشاهد بدياً" (١٢٣). فلم يشاهد بدياً؛ لأن النبي ﷺ طلب منه البقاء إلى جوار زوجته رقية رضي الله عنها لتمريضها. فقد أخرج الإمام البخاري في "الأدب المفرد" بسنده إلى الحسن البصري أنه قال: "سمعت عثمان يأمر في خطبته بقتل الكلاب، ودبج الحمام" (١٢٤)؛ فهذه الرواية تدل على أن الحسن البصري لقي عثمان بن عفان وسمع منه.

**الصورة الرابعة: تصريح بعض النقاد بعدم سماع الراوي ممن روى عنه بدلالة عدم صحة سماع تلميذ الراوي منه.**

وبيان ذلك أنه اشتبه اسم راوٍ بآخر لوروده مهملاً في الإسناد، فيُظن أنه الثاني، غير أنه ثبت انقطاع رواية ذلك الراوي عن روى عنه في الإسناد؛ لمجيء نص يصرح بعدم سماع تلميذه منه. ومن نماذج ذلك، إعلال الحافظ المزي طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني (ت ١٣٥ هـ) عن ابن عباس (ت ٦٨ هـ) بقوله: "مرسل" (١٢٥). وقد أشار الحافظ في كتابه "التحفة" إلى حديثين رويًا من هذا الطريق، أخرجهما الإمام البخاري في الصحيح (١٢٦). هذا وقد ورد اسم عطاء في الرواية مهملاً، فيحتمل أن يكون هو الخراساني كما أنه يحتمل أيضاً أن يكون هو ابن أبي رباح. وقد ألمع الحافظ المزي إلى ترجيحه كون عطاء في السند هو الخراساني، لا ابن أبي رباح، وحكم على الرواية بأنها مرسل؛ وذلك للأمر الآتية:

- ١- ما نص عليه أبو مسعود الدمشقي (ت ٤٠١ هـ) في أن ابن جريج -وهو تلميذ عطاء (المهمل في السند)- لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان بن عطاء الخراساني ونظر فيه. قال أبو مسعود الدمشقي: "ثبت هذا الحديث في تفسير ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذه من ابنه عثمان بن عطاء فنظر فيه" (١٢٧).
- ٢- قول هشام بن يوسف فيما رواه الإمام ابن المديني: "قال لي ابن جريج: سألت عطاء عن التفسير من البقرة، وآل عمران، ثم قال: اعفني من هذا، قال هشام: فكان بعد إذا قال: قال عطاء عن ابن عباس، قال عطاء الخراساني، قال هشام: فكتبنا ثم مللنا - يعني كتبنا الخراساني -. قال ابن المديني: وإنما بينتُ هذا؛ لأن محمد بن ثور كان يجعلها - يعني في روايته عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، فيظن أنه عطاء بن أبي رباح" (١٢٨).





"الضعفاء"، مؤيداً صنيعة ذلك برواية أخرجه بسنده إلى القاسم بن عاصم أنه قال: "قلنا لسعيد ابن المسيب: إن عطاء الخراساني، حدثني عنك، أن النبي ﷺ، أمر الذي وقع على امرأته في رمضان، بكفارة الظهار، فقال: كذب، ما حدثته، إنما بلغني أن النبي ﷺ قال له: تصدق، وتصدق" (١٣٩)؛ ففعل هذا هو سبب إعراضه -رحمه الله- عن الإخراج لعطاء الخراساني في الصحيح.

فإن قيل: ذكره في الضعفاء ليس دليلاً قاطعاً؛ إذ إن بعض رجاله ذكهم هو في "الضعفاء" وروى لهم في الصحيح، مثل سعيد بن أبي عروبة. يجاب عليه: بأن إخراجهم لهؤلاء مقيد بشروطه في الصحيح، مثل أن يكون ذلك مع وجود المتابعة، أو أن يكون الحديث قبل الاختلاط إذا كان الراوي من المختلطين، وغير ذلك من الشروط. وليس الأمر كذلك هنا فيما يظهر؛ فقد أخرج لعطاء في أصل الكتاب.

• قول الخطيب البغدادي فيما نقله الحافظ المزي: "كل حديث يرويه ابن جريج عن عطاء غير منسوب عن ابن عباس، ويذكر فيه سماع عطاء من ابن عباس فهو عطاء بن أبي رباح؛ لأن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس ولا لقيه، وإنما كان يرسل الرواية عنه، وقل حديث يرويه ابن جريج عن عطاء الخراساني إلا وهو يعرفه. وأما أحاديث عطاء بن أبي رباح فأكثرها بل عامتها، يقول فيها ابن جريج: أخبرني عطاء من غير أن ينسبه، والله أعلم" (١٤٠).

#### المبحث الرابع:

#### القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال وفقاً لحال الراوي.

##### المطلب الأول: أن يكون الراوي موصوفاً بسوء الحفظ.

قد يوصف الراوي بسوء الحفظ فيقدح في ضبطه دون عدالته، وقد يقدر فيهما معاً. كما أنه قد تصيبه آفة عقلية أو تعثره عوارض فتؤثر في حفظه وضبطه فيحدث ويخطئ في بعض الأحاديث التي كان قد أتقنها وضبطها، فيصل المرسل، أو يرفع الموقوف، أو يقلب الأسانيد، أو غير ذلك. فتكون روايته مظنة للخطأ والعلّة. وفيما يأتي بيان لذلك.

##### الفرع الأول: سوء الحفظ الملازم للراوي.

المراد بسوء الحفظ كما بينه الحافظ ابن حجر قائلًا: "أن لا يترجح جانب إصابة الراوي على جانب خطئه" (١٤١)؛ فمن وصف من الرواة بسوء الحفظ، فالأصل أنه ضعيف مردود؛ إذ اختل فيه شرط من شروط القبول وهو الضبط. لكن إذا قامت القرينة على إصابته في الحديث وعدم وهمه فيه، فحينئذ يقبل حديثه (١٤٢).

ويمكن تمثيل استخدام الحافظ المزي هذه القرينة في حكمه بالإرسال بما أعله من رواية يزيد بن رومان (ت ١٣٠هـ) عن أبي هريرة (ت ٥٧هـ)؛ حيث قال: "مرسل" (١٤٣)، وقال في موضع آخر: "لم يدرك أبا هريرة" (١٤٤)، والمتأمل في الرواية يجد أنها وقعت من طريق ضعيف (١٤٥)؛ إذ مدار الحديث على يزيد بن عبد الملك التوّفلي. وقد اتفقت أقوال النقاد أمثال ابن معين، والبخاري، وأبي زرع الرّازي، وغيرهم على ضعفه الشديد. قال الإمام ابن معين: "ليس بشيء"، وقال مرة: "ضعيف الحديث" (١٤٦)، وقال الإمام البخاري: "ذهب الحديث" (١٤٧)، وقال الإمام أبو زرعة: "واهي الحديث" (١٤٨).

وقد تفرد يزيد بن عبد الملك بالرواية ولم يتابع عليها، بل قال الحافظ العقيلي بعد إخراجها للحديث من طريق يزيد ابن عبد الملك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: "لا يتابع على حديثه إلا من جهة لا تصح" (١٤٩)؛

فُتْحَمَل عليه النكارة في هذا الحديث، ونقول إنَّ الوهم في الإسناد إنما وقع منه بسبب اضطراب حفظه. وهناك قرينة أخرى تؤكد رجحان الانقطاع بين الراويين، وهي قرينة اختلاف الطبقات. فالناظر في جملة شيوخ يزيد يجد أن غالب روايته عن التابعين، ولا تصح روايته عن الصحابة إلا عن اثنين، وهما عبد الله بن الزبير (ت ٧٣هـ)، وأنس ابن مالك (ت ٩٣هـ)، وكلاهما ممن تأخرت وفاته. وكان له عدد من الشيوخ الذين صح سماعه منهم، وهم:

- عبد الله بن الزبير (ت ٧٣هـ).
- أنس بن مالك (ت ٩٣هـ).
- عروة بن الزبير (ت ٩٤هـ).
- سالم بن عبد الله بن عمر (ت ١٠٦هـ).
- عبيد الله بن عبد الله بن عمر (ت ١٠٧هـ، مات بعد أخيه سالم، ومات سالم سنة ١٠٦هـ).
- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت ١٢٥هـ) وهو من أقرانه.
- صالح بن خوات بن جبير (من الرابعة)<sup>(١٥٠)</sup>.

ويُلاحَظ هنا أنَّ من أقدم شيوخه وفاة: عبد الله بن الزبير؛ إذ توفي سنة ٧٣هـ. وقد جعل ابن حجر يزيد في الطبقة الخامسة من الرواة<sup>(١٥١)</sup>، وهي طبقة صغار التابعين - وهم "الذين رأوا الواحد والاثنين (أي: من الصحابة)، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة"<sup>(١٥٢)</sup> - وهذا يعني أن يزيد لم يدرك زمن أبي هريرة. وعليه فالظاهر من قول الحافظ المزني: "لم يدرك أبا هريرة"، أنه أراد بالإدراك إدراك الزمان.

#### الفرع الثاني: سوء الحفظ الطارئ على الراوي، وهو ما يعرف بالاختلاط.

أولاً: الاختلاط لغةً.

إن لفظة "الاختلاط" مشتقة من أصل المادة "خلط"، والتي تدور حول معنى الامتزاج، وتداخل الأشياء بعضها في بعض بحيث لا يمكن التمييز بينها في الغالب. يقال: "خولط الرجل، فهو مخالط، واختلط عقله، فهو مختلط، إذا تغير عقله".<sup>(١٥٣)</sup> وقال الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ): "خَلَطَهُ، أي: الشَّيْءَ، بغيره يَخْلُطُهُ، خَلَطًا، وَخَلَطَهُ تَخْلِيطًا: مَرَجَّهُ، أَعَمَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَائِعَاتِ أَوْ غَيْرِهَا، وَقَدْ يُمَكِّنُ التَّمْيِيزُ بَعْدَ الْخَلْطِ فِي مِثْلِ الْحَيَوَانَاتِ وَالْحُبُوبِ. وَقَالَ الْمَرْزُوقِيُّ: أَصْلُ الْخَلْطِ: تَدَاخُلُ أَجْزَاءِ الشَّيْءِ فِي بَعْضٍ وَإِنْ تَوَسَّعَ، فَقِيلَ: خَلِطَ لِمَنْ يَخْتَلِطُ كَثِيرًا بِالنَّاسِ، فَاخْتَلَطَ الشَّيْءُ: امْتَرَجَ"<sup>(١٥٤)</sup>.

يلاحظ من هذه المعاني اللغوية السابقة أن قضية الاختلاط تتعلق بالعقل وتغيره. ففي ضوء هذه المعاني، صار الراوي المختلط - الذي فسد عقله - غير قادرٍ على التمييز بين الأشياء فيخيل في ضبطه ويتداخل عليه محفوظه مما يجعل ذلك سبباً للطعن في روايته.

ثانياً: الاختلاط اصطلاحاً.

أشار الحافظ ابن حجر إلى حقيقة المختلط بقوله: "إن كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي؛ إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمد عليها فرجع إلى حفظه فساء فهذا هو المختلط".<sup>(١٥٥)</sup> وعرفه الإمام السخاوي بأنه: "فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال؛ إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن، وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابتن لهيعة، أو احتراقها كابتن الملقن"<sup>(١٥٦)</sup>.

**قلنا:** يلاحظ في هذين التعريفين أن صاحبيهما لم يقصرا الاختلاط على فساد عقل الراوي فحسب، بل وسعاً النطاق؛ حيث ضمّاً الأسباب العارضة إلى الاختلاط، كضياع الكتب، أو احتراقها، أو ذهاب بصره، وغير ذلك من العوارض الطارئة. بل الأحوط التفريق بينها وبين الاختلاط وإلحاقها به كما فعله الحافظ ابن رجب في كتابه "شرح العلل"؛ حيث قال: (من يلتحق بالمختلطين ممن أضر في آخر عمره)<sup>(١٥٧)</sup>، وهذه الأمور العارضة تعترى الراوي فتؤثر في ضبطه وحفظه دون إدراكه.

وعرّف الدكتور همام سعيد الاختلاط بقوله: "آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك، وتصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادثٍ ما، كفقْد عزيز، أو ضياع مال، ومن تصيبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه: اختلط بأخرة"<sup>(١٥٨)</sup>. وهو التعريف المختار إلا أن تقييده وقوع هذه الآفة بـ(كبر السن) لم يكن دقيقاً؛ إذ كبر السن لم يلزم من اختلط دائماً، فقد يكون المختلط صغيراً في السن إذا كان سبب اختلاطه عارضاً.


فإن أحاديث المختلطين تكون مظنةً للعلّة إذا حدثوا بها بعد اختلاطهم واختلال حفظهم. وقد أعل الحافظ المزني عدداً يسيراً من الروايات؛ لكونها جاءت من طريق المختلط الذي حدث بعد اختلاطه. ومن ذلك: أولاً: إعلاله طريق عطاء بن السائب (ت ١٣٦هـ) عن يعلى بن مرة<sup>(١٥٩)</sup> بقوله: "مرسل"<sup>(١٦٠)</sup>، وكان عطاء بن السائب من الرواة الثقات الذين اختلطوا وتغير حفظهم في آخر عمرهم. والنصوص في إثبات ذلك كثيرة، منها أنه سئل الإمام يحيى ابن معين: "كان عطاء بن السائب قد خلط؟ قال: «نعم»"<sup>(١٦١)</sup>. وقال في موضع آخر: "عطاء بن السائب أنكروه بأخرة..."<sup>(١٦٢)</sup>، ومن ذلك أيضاً ما نص عليه الإمام الترمذي قائلاً: "يقال: إن عطاء بن السائب كان في آخر أمره قد ساء حفظه"<sup>(١٦٣)</sup>.

وقد أشار الحافظ المزني في "تحفة الأشراف" إلى حديث روي من هذا الطريق: أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر يعلى وهو مُتَخَلِّق<sup>(١٦٤)</sup>، فقال له: «هل لك امرأة؟» قلنا: لا، قال: «فاغسله، ثم اغسله، ثم لا تعد». <sup>(١٦٥)</sup>. والذي تبين بعد النظر في طرق الحديث أنه جاء من طريقين، أحدهما متصل وفيه ذكر واسطة بين عطاء بن السائب ويعلى بن مرة، والآخر مرسل بعدم ذكر الواسطة.

فأما الرواية المتصلة، فقد رواها شعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة، كلاهما عن عطاء بن السائب، عن عبد الله ابن حفص، عن يعلى بن مرة، فأثبتنا الواسطة بين عطاء ويعلى بن مرة، بل صرح عطاء بالسماع من هذه الواسطة<sup>(١٦٦)</sup>. وكان شعبة وابن عيينة من الرواة الذين سمعوا من عطاء قديماً – أي: قبل اختلاطه. قيل ليحيى بن سعيد القطان: "ما حدث سفيان وشعبة أصحيح هو؟ قال: نعم، إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأخرة"<sup>(١٦٧)</sup>. وقال سفيان بن عيينة: "كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قدمة فسمعتُه يحدث بعض ما كنت سمعت فخلط فيه، فاتقيته واعتزلته"<sup>(١٦٨)</sup>.

**ملاحظة:** قد اختلف في اسم الواسطة، فقيل: أبو حفص بن عمرو، وقيل: أبو عمرو بن حفص، وقيل: حفص بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن حفص. ورجح الإمام أبو زرعة الرازي القول الأخير، فقال: "عبد الله بن حفص أصح"<sup>(١٦٩)</sup>. وأما الرواية التي أغفلت ذكر الواسطة، فقد جاء من طريق عبد الوارث بن سعيد عن عطاء عن يعلى ابن مرة<sup>(١٧٠)</sup>. وكان سماع عبد الوارث من عطاء بأخرة أي: بعد الاختلاط<sup>(١٧١)</sup>. فنبين بذلك، أن الاختلاف في الإسناد وصلماً وإرسالاً منشؤه الاضطراب في حفظ عطاء؛ إذ كان يرويه في حالتين، قبل اختلاطه وبعده. وعليه ترجحت رواية القدماء عنه التي ذكرت فيها الواسطة على رواية الأحداث التي سقطت منها الواسطة<sup>(١٧٢)</sup>. فتوافقت ههنا قرينتان – قرينة كون

الراوي ساء حفظه بسبب الاختلاط، وقرينة وجود الوساطة - تسوغ بهما إعلال الحافظ المزي طريق عطاء بن السائب عن يعلى بن مرة. والله أعلم.



ثانياً: قد يكون الراوي المعني بالدراسة سالماً من آفة الاختلاط، ولم يكن حال تلميذه كذلك، فيصدر منه الوهم بسبب خلل في ضبطه. ومن نماذج إعلال الحافظ المزي الطريق بالإرسال استناداً إلى هذه القرينة، إعلاله طريق أبي عبد الله الجسري، حميري بن بشير، عن أبي ذر الغفاري بقوله: "لم يسمع منه" (١٧٣).

وقد أشار الحافظ المزي إلى الرواية في "التحفة"، وهي حديث في سؤال أبي ذر للنبي صلى الله عليه وسلم: "ما نقول في سجودنا؟ قال صلى الله عليه وسلم: ما اصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده" (١٧٤). فقد اختلف في الرواية وصلاً وإرسالاً؛ حيث يدور الإسناد حول سعيد بن إياس الجريري، وهو الراوي عن أبي عبد الله الجسري، وكان ممن عُرِف بين أهل العلم أنه تغير حفظه في آخر عمره. واليك - أيها القارئ - بعض نصوص الأئمة في إثبات تغيره. قال الإمام يحيى بن سعيد القطان: "قال لي كهمس أنكرناه - يعني الجريري - أيام الطاعون" (١٧٥). وقال الإمام أبو حاتم: "سعيد الجريري تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً، فهو صالح، وهو حسن الحديث" (١٧٦). فقد بين الإمام أبو حاتم قاعدة في التعامل مع حديث الجريري، ويستفاد ذلك من قوله: "فمن كتب عنه قديماً، فهو صالح". وعليه فإذا جاء حديثه ممن روى عنه قبل تغيره، فهو صحيح مقبول، وإلا فلا.


وقد روى هذا الحديث شعبة بن الحجاج، وهيب بن خالد، ويزيد بن زريع، وإسماعيل ابن علية، كلهم عن الجريري، عن أبي عبد الله الجسري، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر موصولاً. فذكروا الوساطة بين الجريري وأبي عبد الله الجسري (١٧٧). فهؤلاء الأربعة كان سماعهم من الجريري قديماً. قال الحافظ العجلي في شأن سماع شعبة وابن عليه: "روى عنه في الاختلاط: يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عدي، وكلما روى عنه مثل هؤلاء فهو مختلط، إنما الصحيح عنه: حماد بن سلمة، وإسماعيل ابن عليه. وعبد الأعلى من أصحهم سماعاً، سمع منه قبل أن يختلط بثمان سنين، وسفيان الثوري، وشعبة صحيح" (١٧٨).

قلنا: يعد وهيب ويزيد من الذين سمعوا من الجريري قبل الاختلاط؛ وذلك لأنهما من الرواة الذين سمعوا من أيوب السخيتاني، فكل من سمع من أيوب، فسماعه من الجريري صحيح (١٧٩). وهذه القاعدة مستمدة من قول الإمام أبي داود: "أرواهم عن الجريري إسماعيل بن عليه، وكل من أدرك أيوب - السخيتاني - فسماعه من الجريري جيد" (١٨٠).

وقد روى الحديث أيضاً عبد الله بن المختار، عن الجريري، عن أبي عبد الله الجسري، عن أبي ذر مرسلاً، فلم يذكر عبد الله بن الصامت (١٨١). ولم يميِّز الأئمة أحاديث عبد الله بن المختار عن الجريري، أهى قبل الاختلاط أم بعده؟ (١٨٢) فالتعامل مع حديثه عن الجريري عند أئمة الشأن أنه يتوقف فيه حتى يجدوا ما يؤيده من المتابعات، فإن وُجد

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

ذلك قُبِلَ حديثه، وإلا فلا. وعبد الله بن المختار لم يتابعه أحدٌ ممن سمع من الجريري قديماً في هذه الرواية بخصوصها. وعليه تكون روايته ضعيفة مردودة، والرواية الموصولة صحيحة. وقال الإمام الدارقطني إثر سرده للروائين، الموصولة والمرسلة: "الصواب قول ابن علي، ومن تابعه" (١٨٣).



## المطلب الثاني: أن يكون الراوي موصوفاً بالتدليس مع عدم تصريحه بالسماع أو التحديث.

التدليس هو أن يروي عمّن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، فيقول في روايته: "قال فلان"، أو "عن فلان"، أو "ذكر فلان"، أو نحو ذلك من العبارات الموهمة للسماع (١٨٤). والتعليل بالتدليس إنما يكون بسبب إسقاط الراوي المدلس لمن سمع منه الحديث، مما يؤدي إلى الانقطاع في السند، كما أنه يؤدي إلى الجهالة بحال الراوي المحذوف. وعليه، فإذا علم وقوع التدليس من الراوي في رواية ما، فلا يُحتج بروايته إلا ما صرح فيها بالتحديث أو السماع. ومن الجدير بالتنبيه في هذا الصدد أنه ليس كلُّ عنعنة راوٍ موصوفٍ بالتدليس مردوداً؛ إذ يلزم الأمر إلى النظر في طبقات المدلسين، من ثقبِل عنعناتهم، ومن تُرد، كما أن مجرد ورود التصريح بالسماع في طريق آخر للحديث لا يعني بالضرورة اتصال الرواية؛ إذ الأمر بحاجة إلى البحث والتدقيق والتثبت من صحة السند إلى الراوي المصرح بالسماع (١٨٥). وبالتتبع والبحث يظهر لنا أن الحافظ المزني قد استعان بقريضة كون الراوي موصوفاً بالتدليس مع عدم تصريحه بالسماع أو التحديث في إعلاله عدداً من الطرق بالإرسال. ومن ذلك:

**الأنموذج الأول:** إعلاله طريق سليمان بن مهران المعروف بالأعمش (٦١ هـ - ت ١٤٨ هـ)، عن أنس بن مالك (ت ٩٣ هـ)؛ حيث قال: "لم يثبت له سماع منه" (١٨٦). وإن المتأمل في تاريخ الروائين يجد أنهما متعاصران؛ حيث إن الأعمش عاش ما بين ٦١ هـ إلى نحو ١٤٨ هـ، وتوفي أنس سنة ٩٣ هـ. بل ثبت أن الأعمش قد رأى أنساً رؤية، ومع ذلك لم يسمع منه. فقد حكى الأعمش نفسه رؤيته لأنس، فقال: "رأيت أنساً إذا رفع رأسه من الركوع استوى قائماً حتى ننظر إلى غضون بطنه" (١٨٧). وبناءً عليه، نفى أهل العلم سماعه من أنس. قال الإمام علي بن المديني: "الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك، إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام. فأما طرق الأعمش عن أنس، فإنما يرويه عن يزيد (١٨٨) الرقاشي (١٨٩)، عن أنس" (١٩٠). وقيل للإمام ابن معين: "الأعمش سمع من أنس شيئاً؛ فقال: لا، ولكن له رؤية، ولا يصح له سماع" (١٩١). وينحوه قال كلُّ من الإمام أبي داود، والإمام أبي حاتم (١٩٢). عليه فلا يستلزم من رؤية شخص



## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

عن ضعيف وهو لا يدري، باستثناء شيوخه الذين أكثر عنهم، فروايتهم عنهم بالنعنة محمولة على السماع<sup>(٢٠٦)</sup>. وأضف إلى ذلك قاعدة أخرى وبها تُضمن سلامة عنعنة الأعمش وهي قول شعبة بن الحجاج: "كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة"<sup>(٢٠٧)</sup>. وعليه إذا جاءت رواية الأعمش المعنونة من طريق شعبة، فهي محمولة على السماع.

**الأنموذج الثاني:** إعلال الحافظ المزي طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت ١٥٠ هـ أو بعدها) عن عكرمة مولى ابن عباس (ت ١٠٤ هـ)، فقال: "مرسل"<sup>(٢٠٨)</sup>. وقال مرة: "لم يسمع منه"<sup>(٢٠٩)</sup>. وقد رمز الحافظ المزي لهذا الطريق بـ(ت) إشارة إلى كون الرواية مخرجةً في جامع الترمذي<sup>(٢١٠)</sup>. ومن يتأمل الرواية يجد أن ابن جريج ساقها بصيغة محتملة للسماع وعدمه. ولما كان موصوفاً بالتدليس، فكان ذلك قرينةً على الانقطاع بينه وبين من روى عنه. إذ من المعلوم عند أهل العلم، أن عنعنة ابن جريج لا تُقبل إلا إذا صرح بالتحديث. قال الإمام أحمد: "إذا قال ابن جريج: قال فلان، وقال فلان، وأخبرت، جاء بمناكير، فإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك به"<sup>(٢١١)</sup>. وسئل الإمام الدارقطني عن تدليس ابن جريج، فقال: "يُتجنب تدليسه؛ فإنه وحش التدليس، لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما"<sup>(٢١٢)</sup>. وفي الحديث الذي أخرجه الترمذي لم يصرح بالسماع، فالأمر على الانقطاع. وقد حمل الحافظ ابن حجر علةً التدليس على الراوي عن ابن جريج، وهو الوليد بن مسلم الذي اشتهر بتدليس النسوية، فقال الحافظ: "أخرجه العقيلي في ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي"<sup>(٢١٣)</sup>، من طريق هشام بن عمار، عنه، عن أبي صالح، عن عكرمة، عن ابن عباس... فذكر الحديث بطوله، ثم قال: ورواه سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد، عن ابن جريج، عن عطاء وعكرمة، عن ابن عباس. قال -أي: العقيلي-: وكلاهما ليس له أصل. قلنا -أي: الحافظ ابن حجر-: فلعل الوليد أخذ عن هذا القرشي، فدلّسه عن ابن جريج؛ فإسقاطه هذا القرشي، وسوّاه لابن جريج، عن عكرمة. والعلم عند الله تعالى"<sup>(٢١٤)</sup>.

**قلنا:** يظهر لنا أن العهدة في العنونة على ابن جريج، وليس على الوليد؛ لأن ابن جريج مدّس، ولو سمع لصرح بالسماع، وليس من مصلحة الراوي إخفاء السماع، ولكن الراجح أن الوليد رواه بالنعنة عن ابن جريج. ويقوي ذلك أن ابن جريج روى الحديث بالعطف عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس، مستخدماً في ذلك تدليس العطف<sup>(٢١٥)</sup>. والله أعلم.

## المبحث الخامس:

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ المزي بالإرسال وفقاً لقضايا الإسناد.

قد يُكشف للباحث أو الناقد حال الإسناد اتصالاً وانقطاعاً بالنظر في السند، وتتبع طرق الرواية ومقارنتها، والتأمل في الصيغ التي أدى بها الراوي الرواية، وغيرها من الأمور التي يستعان بها للكشف عن اتصال السند وانقطاعه. وفيما يأتي بيان لذلك.

## المطلب الأول: ورود الروايات بذكر واسطة بين الراويين.

إن من القرائن الدالة على الانقطاع، مجيء الروايات بذكر واسطةٍ فأكثر بين الراوي ومن روى عنه، وهي قرينة معروفة عند أئمة النقد والتعليل. وصورتها: أن لا يروي الراوي عن روى عنه إلا بالنعنة، ولم يصرح بالسماع، ثم تأتي إحدى الروايات بذكر واسطة بينهما، وليس هناك دليل على أن الحديث وقع للراوي من الوجهين، فتكون الرواية حينئذٍ

منقطعة. قال الحافظ ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ) موضحاً حقيقة هذه القرينة: "وإذا جاء عنه في رواية أخرى إدخال واسطة بينه وبين من كان قد روى الحديث عنه معنعناً، غلب على الظن أن الأول منقطع، من حيث يبعد أن يكون قد سمعه منه، ثم حدث به عن رجل عنه. وأقل ما في هذا سقوط الثقة باتصاله، وقيام الريب في ذلك، ويكون هذا أبين في اثنين لم يُعلم سماع أحدهما من الآخر، وإن كان الزمان قد جمعهما" (٢١٦). وقال الحافظ ابن رجب: "إن كان الثقة يروي عن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له، ثم يدخل أحياناً بينهما واسطة، فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه" (٢١٧).

وقد اعتمد النقاد على هذه القرينة كثيراً، وبها أعلوا رواية ما بعدم الاتصال. فهذا الإمام أحمد نفى سماع مُطَرَّف من الحسن البصري، فقال: "مُطَرَّف لم يسمع من الحسن شيئاً، إنما يروي عن إسماعيل بن مسلم عنه" (٢١٨). فمُطَرَّف معروف بالرواية عن الحسن دائماً بواسطة، ولا يُعلم له سماع من الحسن بالعموم، فإذا جاءت رواية تُحذف فيها الواسطة، فهذا دليل على الانقطاع.

وقد أعمل أبو الحجاج المزي أيضاً قرينة ورود الروايات بذكر واسطة بين الراويين في روايات عديدة، فأعلها بعدم الاتصال. ومن ذلك:

**الأنموذج الأول:** إعلاله طريق ربيعة بن عثمان (ت ١٥٤هـ) عن سهل بن سعد الساعدي (ت ٨٨هـ) بقوله: "مرسل" (٢١٩). والناظر في تاريخ الراويين يجد أنهما متعاصران، وكان عمر ربيعة نحو ١١ سنة حين توفي سهل، فكان في سن مؤهلة له للسماع من سهل قبل وفاته. كما أنهما من بلد واحد، فكانا يعيشان في المدينة المنورة، فيكون اللقاء حينئذٍ ممكناً. ومع ذلك، لم يحكم الحافظ المزي على الرواية بالاتصال. ولعل السبب في ذلك، دخول الواسطة بين ربيعة وسهل، ولم تأت الرواية إلا بذكر عمران بن أبي أنس بينهما، مما يدل على عدم ثبوت سماع ربيعة من سهل، فتكون الرواية مرسلة (٢٢٠).

**الأنموذج الثاني:** قد تقع الواسطة بين الراويين من مختلفي الطبقة، فيشير الأمر إلى اختلاف طبقتهم. ومن ذلك إعلال الحافظ المزي طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (ت ٩٤هـ) عن عمار بن ياسر (ت ٣٧هـ)، فقال: "لم يدركه" (٢٢١). وزاد في "التحفة": "بينهما رجل" (٢٢٢). والرواية التي أشار إليها الحافظ المزي هي ما رواه الزهري عن عبيد الله، عن عمار من حديث التميم؛ حيث جاءت من طريقين، طريق مرسل وآخر متصل. فأما الطريق المرسل، فقد روى يونس بن يزيد، وتابعه ابن أبي ذئب (٢٢٣)، وعقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عمار، فلم يذكروا الواسطة بين عبيد الله وعمار (٢٢٤). وأما الطريق المتصل، فقد روى مالك، وتابعه سفيان بن عيينة، ومعمر، وأبو أويس، عن الزهري بذكر الواسطة، فقالوا: "عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عمار" (٢٢٥). وقد جاءت رواية أخرى بذكر ابن عباس بين عبيد الله وعمار، بدلاً من أبيه، رواها صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق؛ حيث قالوا: "عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار" (٢٢٦).


ويكون الترجيح هنا بالأحفظ والأثبت، فمالك وابن عيينة من أحفظ أصحاب الزهري وأثبتهم، كما أن مالكا صاحب كتاب، وصاحب حفظ (٢٢٧). وبناءً عليه، ترجحت الرواية المتصلة المذكورة فيها "أباه" على الرواية المرسلة.

وأما الرواية التي ذكرت ابن عباس كواسطة بين عبيد الله وعمار، فقد وهما الإمامان أبو زرعة، وأبو حاتم. قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار، عن النبي ﷺ في التميم؟ فقالوا: هذا خطأ؛ رواه مالك، وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وهو الصحيح، وهما أحفظ. قلنا (أي: ابن أبي حاتم): قد



## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

رواه يونس، وعقيل، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أصحاب الكتب! فقالوا: مالك صاحب كتاب، وصاحب حفظ" (٢٢٨). فلعن هذا هو السبب في إعلال الحافظ المزني الرواية بالإرسال. والله أعلم.



## المطلب الثاني: الصيغة الصريحة في عدم الاتصال.

من الأمور التي تعين الناقد أو الباحث في الكشف عن اتصال السند، أو انقطاعه النظر في الصيغة التي أدى بها الراوي روايته، فمنها ما يفيد الاتصال بين الراوي ومن روى عنه، مثل "سمعت"، "حدثنا"، "أخبرنا"، وغيرها من العبارات الصريحة في الاتصال، ومنها ما هو صريح في الانقطاع، ومنها ما يحتمل السماع وعدمه. فإذا ورد أكثر طرق رواية الراوي بالعنعنة، ثم ذكر في طريق آخر صيغة تدل على عدم السماع، كأن يقول: "ثُبِّت"، أو "حُدِّثْتُ"، أو "بَلَّغَنِي"، فإن ذلك حجة بيّنة على عدم سماعه ممن روى عنه، كما أنه يدل على وجود واسطة بينهما (٢٢٩).

ومن النصوص الدالة على استخدام النقاد هذه القرينة، قول الإمام أحمد: "لم يسمع قتادة من أبي قلابة شيئاً، إنما بلغه عنه" (٢٣٠). وقوله أيضاً: "محمد بن سيرين سمع من أبي هريرة، وابن عمر، وأنس بن مالك، وسمع من عمران ابن حصين، ولم يسمع من ابن عباس شيئاً، كلها يقول: ثُبِّت عن ابن عباس" (٢٣١). قلنا: فاستشهد الإمام أحمد على انقطاع الرواية بما ورد من استخدام الراوي الصيغة الصريحة في عدم سماعه المباشر ممن روى عنه.

وينبغي التنبيه في هذا المقام إلى أن هناك بعض من يتكلم على الأحاديث لا يراعي الفرق بين الرواية عن الشخص والرواية لقصته. هذا من المواضيع الدقيقة في علم الرواية؛ إذ إن هناك ارتباطاً في فهم صيغة الرواية. قال

الخطيب البغدادي في معرض ذكره صفات من أطلق عليه "حافظ": "... ويميز الروايات بتغاير العبارات نحو عن فلان وأن فلاناً، ويعرف اختلاف الحكم في ذلك..."<sup>(٢٣٢)</sup>. فالرواة يتقنون في أساليب الرواية ولم يلتزموا أسلوباً واحداً، ومن ذلك قول سعيد ابن المسيب: "دخل أبو بكر على النبي ﷺ، فهذه ليست صيغة رواية عن شخص؛ إذ لم يقصد سعيد أن يحكي القصة عن أبي بكر، وإنما يحكي قصة أبي بكر. أما إذا قصد بها الراوي الرواية، فهي صيغة من الصيغ المحتملة للسمع وعدمه مثل "عن". وإذا قصد بها حكاية القصة فهي ليست صيغة رواية<sup>(٢٣٣)</sup>.

هذا وقد استدلل الحافظ المزي بقريضة النظر في صيغة الأداء الصريحة في عدم الاتصال في حكمه على الرواية بالإرسال،

ومن ذلك:

**الأنموذج الأول:** إعلاله طريق معاذ بن زهرة<sup>(٢٣٤)</sup> عن النبي ﷺ؛ حيث قال: "روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا في القول عند الإفطار"<sup>(٢٣٥)</sup>. ومن خلال النظر في الرواية، فلم يصرح فيها معاذ بالسمع من النبي ﷺ، بل جاءت بصيغة ظاهرة في الانقطاع، فقيل فيها: "عن معاذ بن زهرة، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»"<sup>(٢٣٦)</sup>. وبهذا يُفهم سبب إعلال الحافظ المزي الرواية بالإرسال.

وإن كان الأمر كذلك، يمكن الاستدلال أيضاً بقريضة أخرى وهي قريضة اختلاف الطبقة. فلو نظر الباحث في ترجمة معاذ بن زهرة لوجد أنه من طبقة التابعين على القول الراجح، فلا يُتصور لقاءه النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٢٣٧)</sup>؛ فتكون روايته عن النبي ﷺ مرسلة بلا شك.

**فائدة:** وقعت الرواية عند ابن السني بلفظ: "عن معاذ بن زهرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر..." الحديث<sup>(٢٣٨)</sup>. فقد ساق الرواية بلفظ موهم للسمع، غير أنه لم يقصد به الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما قصد به حكاية الفعل، بدليل ما ورد في رواية أبي داود من اللفظ الصريح في عدم السماع، والله أعلم.

**الأنموذج الثاني:** إعلال الحافظ المزي طريق قتادة بن دعامة السدوسي (٦٠ هـ - ت ١١٠ هـ أو بعدها) عن سفينة (ت بعد ٧٠ هـ) مولى رسول الله ﷺ بقوله: "لم يسمع منه"<sup>(٢٣٩)</sup>. والقاعدة عند أهل العلم فيما يتعلق بحديث قتادة، ما قاله تلميذه شعبة: "كنت أعرف ما سمع قتادة مما لم يسمع. كان يقول: حدثنا أنس، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا الحسن، وحدثنا مطرف. وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال أبو قلابة، وقال سعيد بن جبير"<sup>(٢٤٠)</sup>. وعليه فإذا لم يسمع قتادة الحديث ممن فوقه، فإنه يرويه بالصيغة التي لا تدل على السماع المباشر سواء كانت موهمة أو صريحة في الانقطاع. ولم يصرح قتادة هنا بالتحديث في جميع الروايات، بل ورد في إحداها أنه قال: "حدثنا عن سفينة"<sup>(٢٤١)</sup>. فتكون حينئذ حجة قوية في أنه لم يسمع من سفينة. ويؤيد ذلك ترجيح الأئمة، منهم أبو حاتم الرازي والدارقطني، الرواية التي ذكرت واسطة بين قتادة وسفينة<sup>(٢٤٢)</sup>.

## الخاتمة.

في ختام هذا البحث، يمكن أن نخلص بالنتائج الآتية:

- ١- إن للمرسل مفهوماً واسعاً عند الحافظ المزي؛ حيث أطلقه على كل ما لا يتصل إسناده، وهو يشمل سقط من سنده رجل فأكثر من أي موضع كان، وهو بذلك مطابق لمفهوم المرسل عند المتقدمين من أهل الحديث، ومن تبعهم من الفقهاء والأصوليين.

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

- ٢- تتوّعت عبارة الحافظ المزي في إطلاقه الحكم على الرواية بالإرسال، وهي بحسب الاستقراء على النحو الآتي: "مرسل"، "لم يدركه"، "لم يسمع"، "لم يثبت له سماع منه"، "لم يذكر سماعاً"، "لم يلقه"، "الصحيح أن بينهما فلاناً"، "المحفوظ أن بينهما فلاناً"، "في سماعه منه نظر". وقد مضى توضيح دلالاتها في ثنايا البحث. وتأتي صيغة عند الحافظ المزي صورتها أنه يقول: "قيل: لم يسمع منه". وقد ظهر للباحثين أنه حين يأتي بها يقصد الإشارة إلى اختلاف النقاد في إثبات السماع أو نفيه لراوٍ من راوٍ ما، ولا يقصد تضعيف قول القائلين بالإرسال.
- ٣- أظهر البحث أن القرائن التي اعتمد عليها الحافظ المزي في حكمه بالإرسال فيما بين الروايين هي على النسق الآتي:
- أ. اعتماده القرائن المتصلة بالعلاقة الزمانية بين الرواة؛ لصغر السن، أو لعدم إدراك الزمان، والقرائن المتصلة بالعلاقة المكانية بين الرواة إذا اختلفت مواطنهم.
- ب. مراعاته قرينة ورود التصريح من الراوي أو النص من بعض أهله أو بعض تلامذته أنه لم يقع له سماع من راوٍ ما، وكذا أيضاً نص بعض النقاد أن فلاناً لم يسمع شيئاً بعينه ممن يروي عنه.
- ت. النظر إلى حال الراوي؛ فقد يوصف الراوي بسوء الحفظ الملازم له فيخطئ في روايته ولا يحسن أداءها، كما أنه قد يصيب بعض الرواة بالاختلاط في آخر عمره فيسوء حفظه ويضطرب ضبطه فيخطئ فيما حدث به حال اختلاطه، كما حصل مع عطاء بن السائب. وقد يحكم على رواية راوٍ ما بالإرسال؛ لكونه اشتهر بالتدليس فيدلس في روايته مما يدل على انقطاعها، كما هو شأن الأعمش وغيره.
- ث. النظر إلى القضايا الإسنادية والمتمثلة بتتبع طرق الرواية ومقارنتها، والتأمل في الصيغ التي أدى بها الراوي الرواية، فيكشف بذلك ما يدل على انقطاع الرواية، بأن تثبت الوساطة بين الراوي ومن روى عنه، أو أن يأتي في أحد الطرق صيغة صريحة في عدم الاتصال.
- ٤- أظهر البحث أن الحافظ المزي كان منسجماً مع العلماء في التعامل مع قضية الإرسال، وأنه لم يخرج عن الجادة في هذه القضية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## الهوامش.

- (١) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٤١٤هـ، ج ١١، ص ٢٨٥.
- (٢) العلائي، خليل بن كيكليدي (ت ٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت، عالم الكتب، ط ٢، ١٩٨٦م، ص ٢٣.
- (٣) ابن منظور: لسان العرب، ج ١١، ص ٢٨١.
- (٤) ينظر: العلائي: جامع التحصيل، ص ٢٣.
- (٥) ابن فارس، أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دم، دار الفكر، ط ١، ١٩٧٩م، ج ٢، ص ٣٩٢.
- (٦) ينظر: العلائي: جامع التحصيل، ص ٢٤.
- (٧) ابن منظور: لسان العرب، ج ١١، ص ٢٨٣.

- (٨) ينظر: العائلي: جامع التحصيل، ص ٢٣.
- (٩) النووي، يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ج ١، ص ٣٠.
- (١٠) هو الذي صح له لقاء جماعة من الصحابة ومجالستهم، مثل: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وسعيد بن المسيب وسالم ابن عبد الله وغيرهم. ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، دط، ١٣٨٧هـ، ج ١، ص ١٩-٢٠.
- (١١) ابن عبد البر: التمهيد، ج ١، ص ١٩-٢١.
- (١٢) هو الذي لم يلق من الصحابة إلا الواحد والاثنتين، وأكثر روايته عن التابعين، مثل: ابن شهاب الزهري، وقتادة وغيرهما. ابن عبد البر: التمهيد، ج ١، ص ٢١.
- (١٣) ينظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا، دار الفكر، دط، ١٩٨٦م، ص ٥١.
- (١٤) ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط ١، ١٩٨٤م، ج ٢، ص ٥٤٦.
- (١٥) ينظر: ابن حجر: النكت، المرجع السابق، ج ٢، ص ٥٤٦.
- (١٦) ينظر: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ)، فتح المغيب بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مصر، مكتبة السنة، ط ١، ٢٠٠٣م، ج ١، ص ١٧٠.
- (١٧) ينظر: أبو يعلى، القاضي محمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، العدة في أصول الفقه، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد ابن علي ابن سير المباركي، دم، دن، ط ٢، ١٩٩٠م، ج ٣، ص ٩٠٦. وينظر: الغزالي، محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ)، المستصفي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٣م، ص ١٣٤.
- (١٨) ينظر: ابن حزم، علي بن أحمد (ت ٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، بيروت، دار الآفاق الجديدة، دط، دت، ج ٢، ص ٢.
- (١٩) ينظر: العائلي: جامع التحصيل، ص ٢٩.
- (٢٠) ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، دت، ص ١٧٧.
- (٢١) وذلك فيما يظهر لنا بعد تتبع تلك العبارات في كتاب الحافظ "تهذيب الكمال"، وبعد الاستعانة بأطروحة الأستاذ الدكتور محمد طوالبه بعنوان: "الحافظ المزني والتخريج في كتابه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف". ينظر: طوالبه، محمد عبد الرحمن، الحافظ المزني والتخريج في كتابه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (أصل هذا الكتاب أطروحة دكتوراه)، الأردن، دار عمار، ط ١، ١٩٩٨م، ص ٢٧٢-٢٨٣.
- (٢٢) من الثالثة (الطبقة الوسطى من التابعين) ولم يثبت أن له صحبة. ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، سوريا، دار الرشيد، ط ١، ١٩٨٦م، ص ٦٠٥.
- (٢٣) المزني، يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨٠م، ج ٣٢، ص ٢٥٥.
- (٢٤) المزني: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١، ص ٦٨.

## القرائن المستنبطة لتعلييل حكم الحافظ

- (٢٥) من السابعة (كبار أتباع التابعين). ابن حجر: **التقريب**، ص ٤١٦.
- (٢٦) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ٢١، ص ٤٦٦.
- (٢٧) من الثانية مخضرم. ابن حجر: **التقريب**، ص ١٤٦.
- (٢٨) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ٤، ص ٥١٠.
- (٢٩) من الرابعة (جل روايتهم عن كبار التابعين). ابن حجر: **التقريب**، ص ٣١٣.
- (٣٠) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ١٥، ص ٢٦٦.
- (٣١) المزي: **تهذيب الكمال**، المرجع السابق، ج ٦، ص ٩٧.
- (٣٢) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، **الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دم، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ، كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير؟، حديث رقم: ٧٧، ج ١، ص ٢٦.
- (٣٣) ابن الصلاح: **معرفة أنواع علوم الحديث**، ص ١٣٠٧٧.
- (٣٤) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ٣٥، ص ٢٢٨.
- (٣٥) المزي: **تهذيب الكمال**، المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٣٥.
- (٣٦) ابن معين، يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، **التاريخ (رواية الدوري)**، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط ١، ١٩٧٩م، ج ٣، ص ٤٨٥.
- (٣٧) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ)، **المراسيل**، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٣٩٧هـ، ص ٩ - ١٠.
- (٣٨) اسمه زياد بن كليب، التميمي، الحنظلي، الكوفي، ثقة من السادسة مات سنة تسع عشرة أو عشرين. ابن حجر: **التقريب**، ص ٢٢٠.
- (٣٩) ابن سعد، محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٠م، ج ٦، ص ٢٨٠. وينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، **التاريخ الكبير**، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ص ٣٣٤.
- (٤٠) ابن المديني، علي بن عبد الله (ت ٢٣٤هـ)، **العلل**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتبة الإسلامية، ط ٢، ١٩٨٠م، ص ٦٠ - ٦١.
- (٤١) قال عبد الوهاب الخفاف: "سمعت منه في الاختلاط وغير الاختلاط، فليس أميز بين هذا وهذا". ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن ابن أحمد (ت ٧٩٥هـ)، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، الأردن، مكتبة المنار، ط ١، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٧٤٧.
- (٤٢) ينظر: ابن سعد: **الطبقات الكبرى**، ج ٦، ص ٢٨٠.
- (٤٣) ينظر: البخاري: **التاريخ الكبير**، ج ١، ص ٣٣٤.
- (٤٤) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ١٤، ص ٦١ و ج ١٦، ص ١٢٦.
- (٤٥) لم نقف على النص في كتب أبي داود المطبوعة. ينظر: المزي: **تهذيب الكمال**، المرجع السابق، ج ١٤، ص ٦٢.
- (٤٦) الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الرياض، دار طيبة، ط ١، ١٩٨٥م، ج ٥، ص ٣٠٨.
- (٤٧) ابن معين: **التاريخ (رواية الدوري)**، ج ٣، ص ٣٥٤.

- (٤٨) قال ابن مسعود رضي الله عنه: «القبلة من اللمس وفيها الوضوء». الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٤م، كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة، حديث رقم: ٥٢٣، ج ١، ص ٢٦٣.
- (٤٩) قال ابن مسعود رضي الله عنه: «دية الخطأ خمسة أخماس، عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنات مخاض، وعشرون بنات لبون، وعشرون بنو لبون ذكور». الدارقطني: السنن، كتاب الحدود والديات وغيره، حديث رقم: ٣٣٦٢، ج ٤، ص ٢٢٣.
- (٥٠) الدارقطني: العلل، ج ٥، ص ٣٠٨.
- (٥١) الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، دم، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٩٨٥م، ج ٤، ص ٣٦٣.
- (٥٢) ابن كثير: اختصار علوم الحديث، ص ٢٣٧.
- (٥٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، ط ١، ص ١١٩.
- (٥٤) المزي: تهذيب الكمال، ج ١٣، ص ٣٥٨.
- (٥٥) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ٢٨، ص ١٠٨.
- (٥٦) هي كورة من فلسطين بالقرب من بيت المقدس، ومنها كان ابتداء الطاعون في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم فشا في أرض الشام فمات فيه خلق كثير لا يحصى من الصحابة رضي الله عنهم، ومن غيرهم. ينظر: الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، بيروت، دار صادر، ط ٢، ١٩٩٥م، ج ٤، ص ١٥٧.
- (٥٧) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ٤٤٣. وينظر: ابن الأثير، علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠هـ)، أسد الغابة، بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٩م، ج ٤، ص ٤٢١. وابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ، ج ٦، ص ١٠٩.
- (٥٨) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٦، ص ٧٠.
- (٥٩) الذهبي: السير، ج ٥، ص ٣٨-٣٩.
- (٦٠) ينظر: ابن بطلان، علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطلان، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض، مكتبة الرشد، ط ٢، ٢٠٠٣م، ج ٣، ص ٢٢١. وينظر: العيني، محمود بن أحمد (ت ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ص ٢٦٥. وينظر: العلائي: جامع التحصيل، ص ٩٩.
- (٦١) ينظر: ابن حجر: النكت، ج ٢، ص ٦٢٦. وينظر: بوعانة، سعيد محمد، عبارات نفي السماع عند البخاري دراسة نظرية وتطبيقية في كتابه التاريخ الكبير، دراسات - علوم الشريعة والقانون، الأردن، المجلد ٣٤، ملحق، ٢٠٠٧م، ص ٧٠٤.
- (٦٢) الشافعي، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)، الأم، بيروت، دار المعرفة، ط ١، ١٩٩٠م، ج ٢، ص ٩.
- (٦٣) ابن عبد البر: التمهيد، ج ٢، ص ٢٧٥.
- (٦٤) المزي: تهذيب الكمال، ج ١١، ص ٧٤.
- (٦٥) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١٠، ص ٢٤١.
- (٦٦) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ٥، ص ١٨٤.
- (٦٧) ينظر: ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٥٢م، ج ٣، ص ٢٩٢. وابن عساكر، علي بن الحسن (ت ٥٧١هـ)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، دم، دار الفكر، ط ١، ١٩٩٥م، ج ١١، ص ٣٥٣.
- (٦٨) قد اختلف في تحديد وفاته اختلافاً يسيراً، فيقال: سنة سبع وعشرين ومائة. ويقال: سنة ست بعد الزهري بسنتين. ويقال: سنة

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

- خمس وعشرين ومائة. ولعل الأقرب إلى الصواب والذي عليه أغلب المؤرخين هو الأول؛ لأنه الذي ذكره حفيده سعد ويعقوب ابنا إبراهيم بن سعد، فأهل الرجل أدري به. وأما الثاني والثالث، فليسا ببعيد، وقد روي أيضاً عن حفيده يعقوب، وعن ابنه إبراهيم بن سعد أنهما قالوا كذلك. ينظر: ابن سعد: **الطبقات الكبرى**، ج ٥، ص ٣٦٤. وينظر: البخاري: **التاريخ الكبير**، ج ٤، ص ٥١.
- (٦٩) الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)، **كتاب العين**، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دم، مكتبة الهلال، دط، ج ٥، ص ١٠٨.
- (٧٠) الفراهيدي: **كتاب العين**، المرجع السابق، ج ٥، ص ١٠٨.
- (٧١) الأزهرى، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ)، **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠١م، ج ٩، ص ٣١.
- (٧٢) ابن فارس: **معجم مقاييس اللغة**، ج ٣، ص ٤٣٩.
- (٧٣) ابن فارس: **معجم مقاييس اللغة**، المرجع السابق، ج ٣، ص ٤٣٩-٤٤٠.
- (٧٤) الزمخشري، محمود بن عمرو (ت ٥٣٨هـ)، **الفائق في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، لبنان، دار المعرفة، ط ٢، ج ١، ص ٢٣٥.
- (٧٥) الزبيدي، محمد بن محمد (ت ١٢٠٥هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، دم، دار الهداية، دط، ج ٢٦، ص ٦١.
- (٧٦) الأبناسي، إبراهيم بن موسى (ت ٨٠٢هـ)، **الشدذ الفياح من علوم ابن الصلاح**، تحقيق: صلاح فتحي هلل، دم، مكتبة الرشد، ط ١، ١٩٩٨م، ج ٢، ص ٧٨٢. وينظر: العراقي، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، **شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)**، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٢م، ج ٢، ص ٣٤٣.
- (٧٧) ابن الصلاح: **معرفة أنواع علوم الحديث**، ص ٣٩٩.
- (٧٨) الصنعاني، محمد بن إسماعيل (ت ١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، دط، ج ٢، ص ٥٠٣.
- (٧٩) تيم، أسعد سالم، **علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده**، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ١٩٩٤م، ص ٧.
- (٨٠) ينظر: مجموعة من المؤلفين، **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد (عنوان البحث: التحقق من اتصال السند، إعداد: د. ياسر الشمالي)**، عمان - الأردن، دار الحامد، ط ٢، ٢٠٠٤م، ص ٢٩٣-٢٩٤.
- (٨١) ابن أبي حاتم: **المراسيل**، ص ٢٠٦.
- (٨٢) المزي: **تهذيب الكمال**، ج ٧، ص ١٦٢.
- (٨٣) ويحتمل أن يكون أبوه جابر بن طارق هو الذي تقدم وفاته على وفاة عمر بن الخطاب، إلا أن كتب التاريخ لم تسجل له تاريخ الوفاة، فيؤخذ بأقرب الاحتمالين. والله أعلم.
- (٨٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، **المراسيل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٨هـ، ص ١٢٤.
- (٨٥) أخرجه الحميدي، وأحمد، وابن ماجة كلهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن أبيه، قال: دخلت على النبي ﷺ فرأيت عنده الدباء، فقلنا: ما هذا يا رسول الله؟، فقال: «نكثرت به طعام أهلنا». الحميدي، عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩هـ)، **المسند**، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، دمشق، دار السقا، ط ١، ١٩٩٦م، حديث رقم: ٨٨٣، ج ٢، ص ١٠٩. وأحمد، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت، مؤسسة

- الرسالة، ط ١، ٢٠٠١م، حديث رقم: ١٩١٠٠، ج ٣١، ص ٤٤٧. وابن ماجة: السنن، كتاب الأطعمة، باب الدُّبَاءِ، حديث رقم: ٣٣٠٤، ج ٢، ص ١٠٩٨؛ وينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب، ص ٦٤٨.
- (٨٦) من الطبقة السادسة. ابن حجر: التقريب، ص ٦٧٠.
- (٨٧) المزي: تهذيب الكمال، ج ٣٤، ص ٢٤٩.
- (٨٨) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١٣، ص ٢٣٩.
- (٨٩) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٤٤٦.
- (٩٠) الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ٢، ١٩٧٥م، أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب (الترجمة مرسله)، حديث رقم: ٢٩١٨، ج ٥، ص ١٨٠.
- (٩١) المزي، يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ)، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، دم، المكتب الإسلامي والدار القيّمة، ط ٢، ١٩٨٣م، ج ٤، ص ٢٠١.
- (٩٢) الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٥٨هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، جدة، دار القبله للثقافة الإسلامية، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٢، ص ٤٥٦.
- (٩٣) هم الذين عاصروا الطبقة الصغرى من التابعين، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة، كابن جريج. ينظر: ابن حجر: التقريب، ص ٧٥.
- (٩٤) ابن رجب: شرح علل الترمذي، ج ٢، ص ٥٩٢.
- (٩٥) المزي: تهذيب الكمال، ج ٦، ص ٩٧.
- (٩٦) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، ط ١، ١٩٩٢م، ج ١، ص ٢١٨. وينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٧، ص ٢٨١.
- (٩٧) ينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٧، ص ٢٨١.
- (٩٨) الواقدي، محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ)، فتوح الشام، ضبطه وصححه: عبد اللطيف عبد الرحمن، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٧م، ج ١، ص ٩٩-١٠١.
- (٩٩) أحمد، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الرياض، دار الخاني، ط ٢، ١٤٢٢هـ، ج ٣، ص ١٨٢.
- (١٠٠) ابن سعد: الطبقات، ج ٧، ص ١١٤.
- (١٠١) المزي: تهذيب الكمال، ج ١٠، ص ٢٩٦.
- (١٠٢) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٢م، ج ١، ص ٥٣١.
- (١٠٣) ينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٣، ص ٢٣.
- (١٠٤) توفي إبراهيم النخعي سنة ٩٦هـ وله نحو ٤٩ أو ٥٠ سنة، وقيل غير ذلك. وعليه يكون مولده نحو ٤٦هـ أو ٤٧هـ. ينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٦، ص ٢٩١؛ وينظر: البخاري: التاريخ الكبير، ج ١، ص ٣٣٤.
- (١٠٥) ينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٦، ص ٢٨٠؛ وينظر: البخاري: التاريخ الكبير، ج ١، ص ٣٣٤.
- (١٠٦) ينظر: ابن سعد: الطبقات، ج ٦، ص ١٤٨.
- (١٠٧) ينظر: الوريكات، عبد الكريم، الوهم في روايات مختلفي الأمصار، الرياض، مكتبة أضواء السلف، ط ١، ٢٠٠٠م، ص ٤٥٩.
- (١٠٨) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه



## القرائن المستنبطة لتعلييل حكم الحافظ

- وأثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريل: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٣هـ، ج ٢، ص ٣٨.
- (١٠٩) المزي: تهذيب الكمال، ج ١٢، ص ٧٧.
- (١١٠) الترمذي: السنن، حديث رقم: ٣٥٣٣، ج ٥، ص ٥٤٤.
- (١١١) الترمذي: السنن، حديث رقم: ١٤، ج ١، ص ٢٢. وينظر: ابن أبي حاتم: المراسيل، ص ٨٢. أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط ١، ١٩٨٣هـ، ص ١٠٢ - ١٠٣.
- (١١٢) الفسوي، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧هـ)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٨١م ج ٣، ص ٢٢٨.
- وفي رواية: "رأيت أنس بن مالك وما منعتني أن أسمع منه إلا استغنائني بأصحابي". الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٦. المزي: تهذيب الكمال، ج ١٢، ص ٢٤.
- (١١٣) أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة - مصر، دط، ١٩٧٤م، ج ٥، ص ٥٢ - ٥٣. الذهبي: السير، ج ٦، ص ٢٤٠.
- (١١٤) ذكر الحافظ ابن حجر الأعمش في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين. ينظر: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، عمان، مكتبة المنار، ط ١، ١٩٨٣م، ص ٣٣.
- (١١٥) ينظر: ابن أبي حاتم: المراسيل، ص ٨٢. وينظر: الخطيب: تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٥.
- (١١٦) المزي: تهذيب الكمال، ج ١٥، ص ٣٣٨. والمزي: تهذيب الكمال، ج ١٥، ص ٣٦١.
- (١١٧) ينظر: أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو (ت ٢٨١هـ)، التاريخ (رواية أبي الميمون بن راشد)، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، دمشق، مجمع اللغة العربية، دط، ص ٤٤٠.
- (١١٨) الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٢٣٣.
- (١١٩) المزي: تهذيب الكمال، ج ٦، ص ٩٨، ج ٢١، ص ٢١٦.
- (١٢٠) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٦٣، و ج ٦، ص ٩٧.
- (١٢١) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١٤، ص ١٨٤.
- (١٢٢) ابن المدني: العلل، ص ٥١.
- (١٢٣) ابن حبان، محمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب، دار الوعي، ط ١، ١٣٩٦هـ، ج ٢، ص ١٦٤.
- (١٢٤) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط ٣، ١٩٨٩م، حديث رقم: ١٣٠١، ص ٤٤١.
- (١٢٥) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١٥، ص ١٥٩. و ج ٢٠، ص ١٠٧.
- (١٢٦) أما الرواية الأولى، فقال الإمام البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن ابن جريج، وقال عطاء: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد...» الحديث. البخاري: الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب {ودا ولا سواعا، ولا يعوث ويعوق} [نوح: ٢٣]، حديث رقم: ٤٩٢٠، ج ٦، ص ١٦٠.
- وأما الثانية، فقال فيها: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن ابن جريج، وقال عطاء: عن ابن عباس، "كان المشركون

- على منزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين... « الحديث. البخاري: الصحيح، كتاب الطلاق، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن، حديث رقم: ٥٢٨٦، ج٧، ص٤٨-٤٩.
- (١٢٧) ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، ط١، ١٣٧٩هـ، ج٨، ص٦٦٧. وينظر: المزي: تحفة الأشراف، ج٥، ص٨٩.
- (١٢٨) ابن حجر: الفتح، ج٨، ص٦٦٧. وينظر: المزي: تحفة الأشراف، ج٥، ص٨٩.
- (١٢٩) ابن حجر: الفتح، ج٨، ص٦٦٧.
- (١٣٠) الترمذي: السنن، كتاب العلل، ج٥، ص٧٥٣. وينظر: ابن حجر: الفتح، ج٨، ص٦٦٧.
- (١٣١) ابن حجر: الفتح، ج٨، ص٦٦٧.
- (١٣٢) ينظر: العراقي، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ط١، ١٩٦٩م، ص١٩٧-١٩٨.
- (١٣٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط١، ١٣٢٦هـ، ج٧، ص٢١٤.
- (١٣٤) ابن حجر: الفتح، ج٨، ص٦٦٧-٦٦٨.
- (١٣٥) ينظر: ابن حجر: التهذيب، ج٧، ص٢١٥.
- وقد رجعت إلى مصادر عدة التي أفردت رجال الصحيح للتحقق من المسألة، منها: الكلاباذي، أحمد بن محمد (ت ٣٩٨هـ)، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، تحقيق: عبد الله الليثي، بيروت، دار المعرفة، ط١، ١٤٠٧هـ. والحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ)، تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، تحقيق: كمال يوسف الحوت، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية - دار الجنان، ط١، ١٤٠٧هـ. والباجي: التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح.
- (١٣٦) ينظر: ابن حجر: التقریب، ص٣٩٢.
- (١٣٧) ابن حجر: التقریب، ص٣٩٢.
- (١٣٨) الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، العلل الكبير، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرون، بيروت، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ط١، ١٤٠٩هـ، ص٢٧١.
- (١٣٩) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، الضعفاء، تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، دم، مكتبة ابن عباس، ط١، ٢٠٠٥م، ص١٠٨. وينظر: البخاري: التاريخ الكبير، ج٦، ص٤٧٥.
- (١٤٠) المزي: تهذيب الكمال، ج٢٠، ص١١٧.
- (١٤١) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله ابن ضيف الله الرحيلي، الرياض، مطبعة سفير، ط١، ١٤٢٢هـ، ص١٢٩.
- (١٤٢) ينظر: عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، دمشق، دار الفكر، ط٣، ١٩٨١م، ص٢٨٦. وينظر: العبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد، ضوابط الجرح والتعديل مع دراسة تحليلية لترجمة إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، دم، مكتبة العبيكان، ط٢، دت، ص١٥٤.
- (١٤٣) المزي: تهذيب الكمال، ج٣٢، ص١٢٣، و ج٣٤، ص٣٧٤.
- (١٤٤) المزي: تحفة الأشراف، ج١٠، ص٤١٩.
- (١٤٥) أخرجها ابن ماجة بسنده إلى يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن يزيد بن رومان عن أبي هريرة. ابن ماجة، محمد بن يزيد (ت

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

- (٢٧٣هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دم، دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩م، أبواب الجنائز، باب ما جاء فيمن أصيب بسقطه حديث رقم: ١٦٠٧، ج٢، ص٥٣٥.
- (١٤٦) ابن معين، يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، التاريخ (رواية ابن محرز)، تحقيق: محمد كامل القصار، دمشق، مجمع اللغة العربية، ط١، ١٩٨٥م، ج١، ص٥٧. وابن أبي خيثمة، أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)، التاريخ الكبير، تحقيق: صلاح ابن فتحي هلال، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ٢٠٠٦م، ج٢، ص٣٥٢.
- (١٤٧) الترمذي: العلل الكبير، ص٣٩٢.
- (١٤٨) أبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ)، الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي (النص المحقق)، وهو جزء من الرسالة العلمية بعنوان: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية لسعدي بن مهدي الهاشمي، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، دط، ١٩٨٢م، ج٢، ص٣٩٩.
- (١٤٩) العقبلي، محمد بن عمرو (ت ٣٢٢هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي، بيروت، دار المكتبة العلمية، ط١، ١٩٨٤م، ج٤، ص٣٨٤.
- (١٥٠) جل روايتهم عن كبار التابعين، إشارة إلى تأخر طبقته عن طبقة جل الصحابة، فمن البدهي أن تبعد طبقة تلميذه عن طبقته.
- (١٥١) ينظر: ابن حجر: التقريب، ص٦٠١.
- (١٥٢) ابن حجر: التقريب، ص٧٥.
- (١٥٣) الأزهري: تهذيب اللغة، ج٧، ص١٠٩.
- (١٥٤) الزبيدي: تاج العروس، ج١٩، ص٢٥٧-٢٥٨.
- (١٥٥) ابن حجر: نزهة النظر، ص١٢٩.
- (١٥٦) السخاوي: فتح المغي، ج٤، ص٣٦٦.
- (١٥٧) ابن رجب: شرح علل الترمذي، ج٢، ص٧٥٢.
- (١٥٨) ابن رجب: شرح علل الترمذي (قسم مقدمة الشرح للدكتور همام سعيد)، ج١، ص١٠٣.
- (١٥٩) هو صحابي شهد الحديبية وما بعدها من الغزوات، ولم تسجل له كتب التواريخ تاريخ الوفاة إلا أن الإمام الذهبي في "تاريخ الإسلام" قدّر مدة وفاته ما بين ٥١هـ - ٦٠هـ. ينظر: الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، د. بشار عؤاد معروف، دم، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م، ج٢، ص٥٥٢.
- (١٦٠) المزني: تهذيب الكمال، ج٢٠، ص٨٨.
- (١٦١) ابن معين، يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، سوالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، المدينة المنورة، مكتبة الدار، ط١، ١٩٨٨م، ص٤٧٨.
- (١٦٢) ابن معين، يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دمشق، دار المأمون للتراث، دط، ص٣١.
- (١٦٣) الترمذي: السنن، ج٥، ص١٢١.
- (١٦٤) أي متطّيب بالخلوق، والخلوق طيب معروف مركب يُتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة. ابن الأثير المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، دط، ١٩٧٩م، ج٢، ص٧١.
- (١٦٥) المزني: تحفة الأشراف، حديث رقم: ١١٨٤٩، ج٩، ص١١٨.

(١٦٦) فأما رواية شعبة بن الحجاج، فقد أخرجها ابن الجعد وأحمد في مسنديهما، والترمذي في السنن، والنسائي في السنن الصغرى، كلهم من طريق شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبي حفص بن عمر، عن يعلى بن مرة. ابن الجعد، علي بن الجعد (ت ٢٣٠هـ)، المسند، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت، مؤسسة نادر، ط١، ١٩٩٠م، حديث رقم: ٨٣٦، ص ١٣٢. أحمد: المسند، حديث رقم: ١٧٥٧٢، ج ٢٩، ص ١١٢. الترمذي: السنن، أبواب الأدب، باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال، حديث رقم: ٢٨١٦، ج ٥، ص ١٢١. النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، السنن الصغرى (المجتبى)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٩٨٦م، كتاب الزينة، باب التزعفر، والخلوق، حديث رقم: ٥١٢١ و ٥١٢٢، ج ٨، ص ١٥٢.

- وأما رواية سفيان بن عيينة، فقد أخرجها الحميدي في مسنده، والنسائي في السنن الصغرى، كلاهما من طريق سفيان، عن عطاء ابن السائب، عن عبد الله بن حفص، عن يعلى بن مرة. الحميدي: المسند، حديث رقم: ٨٤١، ج ٢، ص ٦٨. النسائي: السنن الصغرى، كتاب الزينة، باب التزعفر، والخلوق، حديث رقم: ٥١٢٤، ج ٨، ص ١٥٢.

(١٦٧) البخاري: التاريخ الكبير، ج ٦، ص ٤٦٥.

(١٦٨) العقيلي: الضعفاء، ج ٣، ص ٣٩٨.

(١٦٩) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت ٣٢٧هـ)، العلل، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد ود. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، دم، مطابع الحميضي، ط ١، ٢٠٠٦م، ج ٤، ص ٣٥٢.

(١٧٠) أخرجها ابن عبد البر في التمهيد من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عطاء بن السائب، عن يعلى بن مرة. ابن عبد البر: التمهيد، ج ٢، ص ١٨٤. وينظر: ابن أبي حاتم: العلل، ج ٦، ص ٢٢٦.

(١٧١) ممن سمع من عطاء بأخرة بعد اضطرابه، عبد الوارث بن سعيد، ذكره الحافظ ابن رجب نقلاً عن الإمام أبي داود وغيره، إلا أننا لم نجد نص هؤلاء الأئمة في كتبهم، فنكتفي بما نقله الحافظ. ابن رجب: شرح علل الترمذي، ج ٢، ص ٧٣٦.

(١٧٢) وللفادة فيما يتعلق بمسألة ترجيح رواية الأقدم سماعاً، ينظر: العمراني، نادر بن السنوسي، قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠١٠م، ص ٢٤٥. وينظر: الزرقي، عادل بن عبد الشكور، قواعد العلل وقرائن الترجيح، دم، دار المحدث، ط ١، ١٤٢٥هـ، ص ٧٢.

(١٧٣) المزي: تهذيب الكمال، ج ٧، ص ٤١٩.

(١٧٤) المزي: تحفة الأشراف، حديث رقم: ١١٩٠٧، ج ٩، ص ١٥٨. وحديث رقم: ١١٩٤٩، ج ٩، ص ١٧٣.

(١٧٥) أحمد: العلل ومعرفة الرجال، ج ٢، ص ٣٠٣.

(١٧٦) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج ٤، ص ٢.

(١٧٧) فأما رواية شعبة، فقد أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه، وأحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه. ابن أبي شيبة، أبو بكر ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، المصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٠٩هـ، حديث رقم: ٢٩٤١٨، ج ٦، ص ٥٤. وحديث رقم: ٣٥٠٤٣، ج ٧، ص ١٦٩. وأحمد: المسند، حديث رقم: ٢١٤٢٩، ج ٣٥، ص ٣٣٩. ومسلم، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠٣م، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل سبحان الله ويحمده، حديث رقم: ٢٧٣١، ج ٤، ص ٢٠٩٣.

- وأما رواية وهيب، فقد أخرجها أحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه. أحمد: المسند، حديث رقم: ٢١٣٢٠، ج ٣٥، ص ٢٤٨. مسلم: الصحيح، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل سبحان الله ويحمده، حديث رقم: ٢٧٣١، ج ٤، ص ٢٠٩٣.

- وأما رواية يزيد، فقد أخرجها أحمد في مسنده. أحمد: المسند، حديث رقم: ٢١٥٢٩، ج ٣٥، ص ٤٢١.
- وأما رواية ابن عُثَيَّة، فقد أخرجها الترمذي في السنن. الترمذي: السنن، أبواب الدعوات، باب أي الكلام أحب إلى الله، حديث رقم: ٣٥٩٣، ج ٥، ص ٥٧٦.
- (١٧٨) العجلي، أحمد بن عبد الله (ت ٢٦١هـ)، تاريخ الثقات، دم، دار الباز، ط ١، ١٩٨٤م، ص ١٨١.
- (١٧٩) ينظر: سبط ابن العجمي، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١هـ)، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، تحقيق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، القاهرة، دار الحديث، ط ١، ١٩٨٨م، ص ١٢٧. وينظر: ابن الكيال، بركات بن أحمد (ت ٩٢٩هـ)، الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، تحقيق: عبد القويم عبد رب النبي، بيروت، دار المأمون، ط ١، ١٩٨١م، ص ١٨٣.
- (١٨٠) أبو داود: سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، ص ٣٠٣.
- (١٨١) رواية عبد الله بن المختار أخرجها النسائي في السنن الكبرى، وعمل اليوم والليلة. النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١م، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر ما اصطفى الله ﷺ لملائكته، حديث رقم: ١٠٥٩١، ج ٩، ص ٣٠٣. النسائي، أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ)، عمل اليوم والليلة، تحقيق: د. فاروق حمادة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٦هـ، حديث رقم: ٨٢٤، ص ٤٧٨.
- (١٨٢) ينظر: سعيد، عبد الجبار، اختلاط الرواة الثقات - دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠٠٥م، ص ٨٢.
- (١٨٣) الدارقطني: العلل، ج ٦، ص ٢٤٥.
- (١٨٤) ينظر: ابن حجر: النكت، ج ٢، ص ٦١٤.
- (١٨٥) ينظر: ابن أبي حاتم: العلل (مقدمة التحقيق)، ج ١، ص ١١٤. وينظر: - الجديع، عبد الله بن يوسف، تحرير علوم الحديث، بيروت، مؤسسة الريان، ط ١، ٢٠٠٣م، ج ١، ص ١٣٤، ج ٢، ٧٢٧-٧٢٩.
- (١٨٦) ينظر: المزي: تهذيب الكمال، ج ١٢، ص ٧٧.
- (١٨٧) ابن معين: التاريخ (رواية الدوري)، ج ٣، ص ٣٢٨.
- (١٨٨) هو يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري، كان قاصاً، وكان شعبية ينكلم فيه، مات قبل ١٢٠هـ. ينظر: البخاري: التاريخ الكبير، ج ٨، ص ٣٢٠. وينظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢٥١-٢٥٢.
- (١٨٩) هذه النسبة إلى امرأة اسمها رقاش كثرت أولادها حتى صاروا قبيلة، وهي من قيس عيلان. السمعاني، عبد الكريم بن محمد (ت ٥٦٢هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٦٢م، ج ٦، ص ١٤٩.
- (١٩٠) ابن أبي حاتم: المراسيل، ص ٨٢.
- (١٩١) وفي المطبوع "يصح"، ولعل الصواب ما أثبتناه. ابن معين: التاريخ (رواية ابن محرز)، ج ١، ص ١٢٦.
- (١٩٢) ينظر: أبو داود: سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، ص ١٠٢-١٠٣. وينظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج ٤، ص ١٤٦.
- (١٩٣) ينظر: العلائي: جامع التحصيل، ص ١٨٨.
- (١٩٤) ينظر: العجلي: الثقات، ص ٢٠٦.
- (١٩٥) هو عبد السلام بن حرب النهدي المُلَائي، أبو بكر الكوفي أصله بصري، ثقة حافظ له مناكير من صغار الثامنة مات سنة ١٨٧هـ وله ٩٦ سنة. ابن حجر: التقريب، ص ٣٥٥.

- (١٩٦) أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دم، دار الرسالة العالمية، ط ١، ٢٠٠٩م، كتاب الطهارة، باب كيف التكشف عند الحاجة، حديث رقم: ١٤، ج ١، ص ١١-١٢.
- (١٩٧) الترمذي: السنن، أبواب الطهارة، باب في الاستتار عند الحاجة، حديث رقم: ١٤، ج ١، ص ٢١-٢٢.
- (١٩٨) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٣٧٢.
- (١٩٩) إن الذي ذكره الخطيب في السند هو أبو الحسين محمد بن أحمد بن يزيد الكديمي، ولم نقف على ترجمته. وأما المتهم الذي ذكره ابن حجر، فلعله أبو العباس محمد بن يونس القرشي البصري الكديمي المتوفى سنة ٢٨٦هـ. ينظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٣٧٢.
- (٢٠٠) ابن حجر: التهذيب، ج ٤، ص ٢٢٥.
- (٢٠١) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٧. الذهبي: السير، ج ٦، ص ٢٣٩.
- (٢٠٢) هو أحمد بن عبد الجبار العطاردي الكوفي، قال أبو حاتم: "ليس بقوي". وقال ابن أبي حاتم: "كتبت عنه وأمسكت عن التحديث عنه لما تكلم الناس فيه". والعطاردي نسبة إلى عطار، وهو اسم لبعض أجداد المنتسب إليه. ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج ٢، ص ٦٢. وينظر: ابن حبان: الثقات، ج ٨، ص ٤٥. وينظر: تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٤٣٤.
- (٢٠٣) العثايني: جامع التحصيل، ص ١٨٩.
- (٢٠٤) ابن حجر: التهذيب، ج ٤، ص ٢٢٥.
- (٢٠٥) ابن أبي حاتم: المراسيل، ص ٨٢.
- (٢٠٦) قال الإمام الذهبي: "هو يدلّس، وربما دلّس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال حدثنا فلا كلام، ومتى قال "عن" تطرق إلى احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وابن أبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال". الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة، ط ١، ١٩٦٣م، ج ٢، ص ٢٢٤.
- (٢٠٧) البيهقي، أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، باكستان، جامعة الدراسات الإسلامية، ط ١، ١٩٩١م، ج ١، ص ١٥١. وينظر: ابن حجر: طبقات المدلسين، ص ٥٩.
- (٢٠٨) المزي: تهذيب الكمال، ج ٢٠، ص ٢٦٧.
- (٢٠٩) المزي: تهذيب الكمال، المرجع السابق، ج ١٨، ص ٣٤٢.
- (٢١٠) قال الترمذي: "حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، وعكرمة، مولى ابن عباس عن ابن عباس، أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي، نقلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه... الحديث. الترمذي: السنن، أبواب الدعوات، باب في دعاء الحفظ، حديث رقم: ٣٥٧٠، ج ٥، ص ٥٦٣-٥٦٤. وينظر: المزي: تحفة الأشراف، رقم: ٥٩٢٧، ج ٥، ص ٩٠.
- (٢١١) وقعنا على الرواية بالنزول، ولم نقف عليها بالعلو. ينظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ١٤٩-١٥٠.
- (٢١٢) الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، سوالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض، مكتبة المعارف، ط ١، ١٩٨٤م، ص ١٧٤.
- (٢١٣) ترجم له العقيلي في الضعفاء، فقال: "محمد بن إبراهيم القرشي عن أبي صالح، مجهولان جميعا بالنقل، والحديث غير محفوظ". العقيلي: الضعفاء، ج ٤، ص ٢١.
- (٢١٤) ابن حجر، أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، النكت الظرف على الأطراف، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، دم، المكتب الإسلامي،

## القرائن المستنبطة لتعليل حكم الحافظ

- ط ٢، ١٩٨٣م، ج ٥، ص ٩١.
- (٢١٥) هو: أن يروي عن الشيخين من شيوخه ما سماعه من شيخ اشتركا فيه ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه فيوهم أنه حدث عنه بالسماع - أيضا - وإنما حدث بالسماع عن الأول ثم نوى القطع فقال: فلان أي حدث فلان. ابن حجر: النكت، ج ٢، ص ٦١٧.
- (٢١٦) ابن القطان الفاسي، علي بن محمد (ت ٦٢٨هـ)، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، الرياض، دار طيبة، ط ١، ١٩٩٧م ج ٢، ص ٤١٦.
- (٢١٧) ابن رجب: شرح علل الترمذي، ج ٢، ص ٥٩٣.
- (٢١٨) أحمد: العلل ومعرفة الرجال، ج ١، ص ٣٣٥.
- (٢١٩) المزي: تهذيب الكمال، ج ٩، ص ١٣٣.
- (٢٢٠) الرواية المذكورة: ما رواه ربيعة بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، قال: اختلف رجلان على عهد النبي ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتوا النبي ﷺ فقال: «هو مسجدي هذا». ينظر: ابن أبي شيبه، أبو بكر بن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ)، المسند، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، الرياض، دار الوطن، ط ١، ١٩٩٧م، حديث رقم: ٩٢، ج ١، ص ٨٣ - ٨٤. وينظر: أحمد: المسند، حديث رقم: ٢٢٨٠٥، ج ٣٧، ص ٤٦٤. وينظر: ابن حبان، محمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)، الصحيح (التقاسيم والأنواع)، تحقيق: د. محمد علي سونمز ود. خالص آي دمير، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط ١، ٢٠١٢م، حديث رقم: ٢٨٨، ج ١، ص ٢٧٤.
- (٢٢١) المزي: تهذيب الكمال، ج ٢١، ص ٢١٧.
- (٢٢٢) المزي: تحفة الأشراف، ج ٧، ص ٤٨١.
- (٢٢٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، العامري، المدني.
- (٢٢٤) فأما رواية يونس، فقد أخرجها أبو داود في سننه. أبو داود: السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم، حديث رقم: ٣١٨، ج ١، ص ٢٣٤.
- وأما رواية ابن أبي ذئب، فقد أخرجها ابن أبي شيبه وأحمد في المسند. ابن أبي شيبه: المسند، حديث رقم: ٤٤٩، ج ١، ص ٢٩٩. أحمد: المسند، حديث رقم: ١٨٨٨٨، ج ٣١، ص ١٨٤.
- وأما رواية معمر، فقد أخرجها أحمد في المسند. أحمد: المسند، حديث رقم: ١٨٨٩١، ج ٣١، ص ١٨٦.
- وأما رواية عقيل، فلم أقف عليها في الكتب المسندة، وقد أشار إليها ابن أبي حاتم في كتابه العلل. ينظر: ابن أبي حاتم: العلل، ج ١، ص ٤٨٨ - ٤٨٩.
- (٢٢٥) فأما رواية مالك، فقد أخرجها النسائي في سننه. النسائي: السنن الصغرى، كتاب الطهارة، باب الاختلاف في كيفية التيمم، حديث رقم: ٣١٥، ج ١، ص ١٦٨.
- وأما رواية ابن عيينة، فقد أخرجها الحميدي في مسنده. الحميدي: المسند، حديث رقم: ١٤٣، ج ١، ص ٢٣٢.
- وأما رواية أبي أويس، فقد أخرجها أبو يعلى في مسنده. أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي (ت ٣٠٧هـ)، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث، ط ١، ١٩٨٤م، حديث رقم: ١٦٣١، ج ٣، ص ١٩٩.
- (٢٢٦) فأما رواية صالح، فقد أخرجها أحمد في مسنده. أحمد: المسند، حديث رقم: ١٨٣٢٢، ج ٣٠، ص ٢٥٩ - ٢٦٠.
- وأما رواية عبد الرحمن بن إسحاق، فقد أخرجها أبو يعلى في مسنده. أبو يعلى الموصلي: المسند، حديث رقم: ١٦٠٩، ج ٣، ص ١٨٤.

- (٢٢٧) ابن أبي حاتم: **العلل**، ج ١، ص ٤٨٨ - ٤٨٩. وينظر: البحريني: فاروق بن يوسف، ١٤١١هـ، **طبقات الرواة عن الإمام الزهري ممن له رواية في الكتب الستة - جمع ودراسة وتصنيف**، رسالة ماجستير، قسم الدراسات العليا شعبة السنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ص ١٧٧، و ص ٢٢٣.
- ولمزيد الفائدة فيما يتعلق بمسألة الترجيح بقريظة الحفظ والتثبت، ينظر: اللاحم، إبراهيم بن عبد الله، **مقارنة المرويات**، بيروت، مؤسسة الريان، ط ١، ٢٠١٢م، ج ١، ص ٥٠٧ - ٥١٢.
- (٢٢٨) ابن أبي حاتم: **العلل**، ج ١، ص ٤٨٨ - ٤٨٩.
- (٢٢٩) ينظر: **الجديد: تحرير علوم الحديث**، ج ٢، ص ١٩٧.
- (٢٣٠) ابن أبي حاتم: **المراسيل**، ص ١٧١.
- (٢٣١) أحمد: **العلل ومعرفة الرجال**، ج ١، ص ٤٨٧.
- (٢٣٢) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق: د. محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف، ط ٢، ص ١٧٣.
- (٢٣٣) ولمزيد الفائدة من موضوع الرواية عن الشخص والرواية لقصته، ينظر: اللاحم، إبراهيم بن عبد الله، **الاتصال والانقطاع**، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠٠٥م ص ١٦.
- (٢٣٤) من الطبقة الثالثة. ابن حجر: **التقريب**، ص ٥٣٦.
- (٢٣٥) المزني: **تهذيب الكمال**، ج ٢٨، ص ١٢٢.
- (٢٣٦) أبو داود: **السنن**، كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار، حديث رقم: ٢٣٥٨، ج ٤، ص ٤٠. أبو داود، **المراسيل**، حديث رقم: ٩٩، ص ١٢٤.
- (٢٣٧) هناك من جعل له صحبة لمجرد ما وقع في رواية أنه قال: "كان رسول الله ﷺ إذا أفطر... الحديث، وهو وهم. وقد جعله الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة. ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، **جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن**، تحقيق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، بيروت، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٩٨م، ج ٨، ص ٨. وينظر: **مغلطاي، الإكمال**، ج ١١، ص ٢٤٩. وينظر: ابن حجر: **الإصابة**، ج ٦، ص ٢٨٥.
- (٢٣٨) ابن السني، أحمد بن محمد (ت ٣٦٤هـ)، **عمل اليوم والليلة سلوك النبي ﷺ مع ربه ﷻ ومعاشرته مع العباد**، تحقيق: كوثر البرني، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط ٢، ص ٤٧٩، حديث رقم: ٤٢٩.
- (٢٣٩) المزني: **تهذيب الكمال**، ج ٢٣، ص ٥٠٠، و ج ١١، ص ٢٠٥.
- (٢٤٠) أبو زرعة الدمشقي: **التاريخ**، ص ٤٥٦.
- (٢٤١) النسائي: **السنن الكبرى**، كتاب القسامة، ذكر ما كان يقوله النبي ﷺ في مرضه، حديث رقم: ٧٠٦٢، ج ٦، ص ٣٨٨.
- (٢٤٢) ينظر: ابن أبي حاتم: **العلل**، ج ٢، ص ١٨٢. وينظر: **الدارقطني: العلل**، ج ١٢، ص ١٣٣.